



بسم الله وبعد: تم الرفع بحمد الله من طرف

بن عيسى قرمزي متخرج من جامعة المدية

تخصص: إعلام آلي

التخصص الثاني: حفظ التراث بنفس الجامعة

1983/08/28 بالمدية – الجزائر-

الجنسية الجزائر وليس لي وطن فأنا مسلم

للتواصل **وطلب المذكرات** مجاناً وبدون مقابل

هاتف : +213(0)771.08.79.69

بريدي إلكتروني: benaissa.inf@gmail.com

MSN : [benaissa.inf@hotmail.com](mailto:benaissa.inf@hotmail.com)

فيس بوك: <http://www.facebook.com/benaissa.inf>

سكايب: benaissa20082

دعوة صالحة بظهر الغيب فر بما يصلك ملفي وأنا في التراب ....

أن يعفو عنا وأن يدخلنا جنته وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل..

**ملاحظة:** أي طالب أو باحث يضح نسخاً لصقاً لكامل المذكرة ثم يزعم أن المذكرة له

فحسبنا الله وسوف يسأل يوم القيامة وما همدنا إلا النفع حيث كان لا أن تنبئ أعمال

الغير والله الموفق وهو نعم المولى ونعم الوكيل....

لا تنسوا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

صلى على النبي – سبحانه الله وبحمده سبحانه الله العظيم-

**بن عيسى قرمزي 2012**

الاعتراضات الضريبية: أسبابها وسبل معالجتها من وجهة نظر كل

من دائرة ضريبة الدخل والمكلفين

إعداد الطالب:

محمد محمود الغانم

400820133

إشراف:

الدكتور ظاهر شاهر القشي

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في تخصص

المحاسبة

قسم المحاسبة

كلية الأعمال

جامعة الشرق الأوسط


كانون الثاني / 2011

## تفويض

أنا محمد محمود حسن الغانم أفوض جامعة الشرق الأوسط بتزويد نسخ  
من رسالتي ورقيا وإلكترونيا للمكتبات أو المنظمات، أو الهيئات والمؤسسات  
المعنية بالأبحاث والدراسات العلمية عند طلبها .

الاسم : محمد محمود حسن الغانم

التاريخ : ١٤ / ١١ / ٢٠١٩

التوقيع : 

## قرار لجنة المناقشة


نوقشت هذه الرسالة وعنوانها : "الاعتراضات الضريبية : أسبابها وسبل معالجتها من وجهة نظر

كل من دائرة ضريبة الدخل والمكلفين"


وأجيزت بتاريخ : 10 / 1 / 2011

التوقيع

أعضاء لجنة المناقشة :

رئيسا : .....  


1. الأستاذ الدكتور : عبد الناصر ابراهيم نور

مشرفا : .....  


2. الدكتور : ظاهر شاهر القشي

ممتحنا خارجيا : .....  


3. الدكتور : وليد زكريا صيام

# الإهداء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

"وقل اعلموا فسيري الله عملكم ورسوله والمؤمنون"

إلهي لا تطيب لي الليل إلا بشكرك، ولا تطيب لي النهار إلا بطاعتك، ولا تطيب لي اللحظات إلا بشكرك، ولا

تطيب لي الآخرة إلا بعفوك ولا تطيب لي الجنة إلا برويتك جل جلالك.

إلى منارة العلم...

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة...

إلى نبي الرحمة ونور العالمين...

سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

بأنامل تحيط بقله أعياء التعب والأرق ولا يقوى على العراك يتكئ على قطرات حبر مملوذة

بالفرح...

فرح يتوقفه ليفكر قبل أن يخط الحروفه ليجمعها في كلمات...

تتبعثر الحروفه وعبثاً يحاول تجميعها في سطور...

أخط على جبين الورد شكري...

للزهر رحيق ينشر شذاه بفاسح الآفاق...

للشمع ضي واحتراق...

إلى من كان معي وقاسمني ألمي وفرحي ووجعتني وحما لأجلي...

إلى من كلفه الله بالصيبة والوقتار...  
إلى من علمني العطاء بدون انتظار...  
إلى من أحمل اسمه بكل افتخار...  
إلى من حصد الأشواق عن دربي ليمهد لي طريق العلم...  
إلى القلب الكبير... أبي

إلى من أروضتني العنان والعبء...  
إلى ينبوع الصبر والأمل...  
إلى من كان دعائها سر نجاحي وحنانها يملأ جراحي  
إلى القلب الناصح بالبياض ... أمي

إلى الروح التي سكنت روحي...  
إلى العين الساهرة على راحتي...  
إلى شريكة مشواري وسندي في دربي...  
إلى القلب الكبير... زوجتي

إلى من أرى التفاؤل بأعينهم...  
إلى من أرى السعادة بضكاتهم...  
إلى من وهبني الحياة بكلمة "أبي"...  
إلى أبنائي محمود ودانة وعبدالله

إلى سندي وقوتي وملاذي بعد الله...  
إلى القلوب الطاهرة رياحين حياتي... إخوتي

إلى من زرع التفاؤل بطريقي...  
إلى من قدم لي كل عون ...  
إلى من سهل كل صعب...  
إلى زملائي الذين رافقوني في رحلة الدراسة والعمل...  
إلى زملائي وزميلاتي في دائرة ضريبة الدخل والمبيعات...

## شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأولين وآخرين  
سيدنا محمد وعلى آله ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين

أما بعد...

انطلاقاً من العرفان بالجميل وعرفاناً مني بالفضل، أتقدم بالشكر الجزيل ومعظيم الامتنان  
إلى من أضاء بعلمه عقل تحيره وهدى بالجواب الصحيح مسيرة سائله فأظهر بسماحته  
تواضع العلماء وبرحابته سماحة العارمين.

مشرقي العزيز الدكتور ظاهر القشي والذي أقول له بشراك قول رسول الله صلى الله  
عليه وسلم: "إن العوت في البحر والطير في السماء ليطلون على معلم الناس الخير".

كذلك أتقدم بأسمى آيات الشكر والامتنان إلى الذين حملوا أقدس رسالة في  
الحياة...

إلى الذين مهدوا لنا طريق العلم والمعرفة ...

إلى الأساتذة الأفاضل ...

وأسمى مشاعر الشكر والامتنان إلى جامعتي الموقرة جامعة الشرق الأوسط ممثلة  
برئيسها وجميع العاملين ..

كما أتقدم بخالص الشكر والوفاء إلى كل من ساعد على إتمام هذا البحث وقدم لنا  
العون ومد لنا يد المساعدة...

إلى من هم نور يضيء الظلمة التي كانت تقف أحياناً بطريقنا...

إلى أعضاء لجنة تحكيم الاستبانة...

الأستاذ الدكتور محمد الناصر نور

الأستاذ الدكتور محمد مطر

## قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
أ	العنوان
ب	تفويض
ج	قرار لجنة المناقشة
د	الإهداء
و	شكر وتقدير
ز	قائمة المحتويات
ي	قائمة الجداول
ل	قائمة الملحقات
م	الملخص باللغة العربية
ص	الملخص باللغة الإنجليزية
1	<b>الفصل الأول: الإطار العام للدراسة</b>
2	المقدمة
4	مشكلة الدراسة وأسئلتها
5	فرضيات الدراسة
7	أهداف الدراسة
8	أهمية الدراسة



## قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
8	التعريف بالمصطلحات الواردة في الدراسة
10	حدود الدراسة
10	محددات الدراسة
11	<b>الفصل الثاني: الإطار النظري والدراسات السابقة</b>
12	المقدمة
15	الأساس القانوني للتشريعات الضريبية
18	التعريف بضريبة الدخل
22	مبررات شرعية الضريبة
24	التعريف بقانون ضريبة الدخل في الأردن
29	تاريخ ضريبة الدخل في الأردن
41	تقدير ضريبة الدخل في الأردن
48	الدراسات السابقة
63	ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة
64	<b>الفصل الثالث: الطريقة والإجراءات</b>
65	المقدمة
65	منهج الدراسة
65	مجتمع الدراسة وعينتها

## قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
68	وصف المتغيرات الديمغرافية لأفراد عينة الدراسة
66	أدوات الدراسة ومصادر الحصول على المعلومات
71	المعالجة الإحصائية المستخدمة
73	صدق أداة الدراسة وثباتها
75	<b>الفصل الرابع: تحليل البيانات ومناقشة النتائج</b>
76	المقدمة
76	التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة
86	اختبار فرضيات الدراسة
99	<b>الفصل الخامس: مناقشة النتائج والتوصيات</b>
100	النتائج
102	التوصيات
104	المراجع
104	المراجع العربية
107	المراجع الأجنبية
108	القوانين
108	الإنترنت
109	الملاحق

## قائمة الجداول

رقم الجدول	اسم الجدول	الصفحة
1-1	نسبة مساهمة الإيرادات الضريبية في الإيرادات العامة (بالآلف دينار).	2
2-1	عدد الاعتراضات المقدمة في بعض مديريات دائرة ضريبة الدخل.	3
1-2	يبين أوجه الشبه والاختلاف بين المحاسبة الضريبية والمالية.	17
2-2	يبين تلخيص لما ورد في كل واحدة من الدراسات السابقة التي وردت في هذه الرسالة.	61
1-3	وصف المتغيرات الديمغرافية لأفراد عينة الدراسة من مقديري ضريبة الدخل.	68
2-3	وصف المتغيرات الديمغرافية لأفراد عينة الدراسة من المكلفين/ المفوضين .	70
3-3	معامل ثبات الاتساق الداخلي لأبعاد الاستبانة (كرونباخ ألفا).	74
1-4	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومعامل الاختلاف ومستوى أهمية الأسباب التي تولد وتساهم في الاعتراضات الضريبية.	77
2-4	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومعامل الاختلاف ومستوى أهمية العوائق أمام معالجة أسباب الاعتراض الضريبي.	81
3-4	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومعامل الاختلاف ومستوى أهمية السبل التي قد تساهم في معالجة والحد من المعوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية.	84
4-4	نتائج اختبار T لعينة واحدة One Sample T-test للتحقق من الأسباب الجوهرية للاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المقدرين.	86
5-4	نتائج اختبار T لعينة واحدة One Sample T-test للتحقق من الأسباب الجوهرية للاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المكلفين / المفوضين.	87
6-4	نتائج اختبار حسن المطابقة للتحقق من الفروقات بين آراء عينة الدراسة (المقدين والمكلفين) حول الأسباب الجوهرية للاعتراضات الضريبية.	88

## قائمة الجداول

الصفحة	اسم الجدول	رقم الجدول
90	نتائج اختبار T لعينة واحدة One Sample T-test للتحقق من المعوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المقيدين.	7 – 4
91	نتائج اختبار T لعينة واحدة One Sample T-test للتحقق من المعوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المكلفين / المفوضين.	8 – 4
92	نتائج اختبار حسن المطابقة للتحقق من الفروقات بين آراء عينة الدراسة (المقيدين والمكلفين) حول المعوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية.	9 – 4
94	نتائج اختبار T لعينة واحدة One Sample T-test للتحقق من سبل معالجة المعوقات التي تواجه الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المقيدين.	10 – 4
95	نتائج اختبار T لعينة واحدة One Sample T-test للتحقق من سبل معالجة المعوقات التي تواجه الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المكلفين / المفوضين.	11 – 4
96	نتائج اختبار حسن المطابقة للتحقق من الفروقات بين آراء عينة الدراسة (المقيدين والمكلفين) حول سبل معالجة الاعتراضات الضريبية.	12 – 4

## قائمة الملحقات

الصفحة	اسم الجدول	رقم الملحق
109	استبيان مقدر ضريبة الدخل	1
113	استبيان المكلف / المفوض	2
117	أسماء محكمي الاستبانة	3

الاعتراضات الضريبية: أسبابها وسبل معالجتها من وجهة نظر كل من ضريبة الدخل والمكلفين

إعداد  
محمد محمود الغانم

إشراف  
الدكتور  
ظاهر شاهر القشبي

### الملخص باللغة العربية

هدفت هذه الدراسة إلى تحديد الأسباب الكامنة وراء الاعتراضات الضريبية، وتحديد المعوقات التي تحول دون حل تلك الأسباب، واقتراح السبل الكفيلة لمعالجة تلك المعوقات. ولتحقيق أهداف الدراسة قام الباحث بتصميم استبانة شملت (41) فقرة لجمع المعلومات الأولية من عينة الدراسة المكونة من (280) من مقدري دائرة ضريبة الدخل و(178) من المكلفين/المفوضين. وفي ضوء ذلك جرى جمع وتحليل البيانات واختبار الفرضيات باستخدام الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS. وتم استخدام العديد من الأساليب الإحصائية لتحقيق أهداف الدراسة، ومنها اختبار T لعينة واحدة، واختبار مربع كاي. وبعد إجراء عملية التحليل لبيانات الدراسة وفرضياتها توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أبرزها:

1. اتفقت عينة الدراسة على وجود أسباب للاعتراضات الضريبية ووجود معوقات تحول أمام معالجة تلك الأسباب , ومن أهم تلك المعوقات إغفال دائرة ضريبة الدخل عن النوعية والتركيز على الكم , بالإضافة إلى زخم العمل الملقى على كاهل مقدر ضريبة الدخل.

2. اتفقت عينة الدراسة على أن أهم المقترحات التي قد تساهم في الحد من أسباب الاعتراضات

الضريبية تتمثل بشكل أساسي بإعادة عامل الثقة بين المقدر والمكلف.

وفي نهاية الدراسة فقد أوصى الباحث بعدد من التوصيات المناسبة. ومن أهم هذه التوصيات :

- محاولة حل مشكلة التهرب الضريبي وذلك من خلال حث دائرة ضريبة الدخل على

استحداث عدد من الآليات وتفعيلها.

- حث ضريبة الدخل على التركيز على النوعية.

- إيجاد آلية مناسبة من قبل الدولة تساهم في كسر الحاجز بين المقدر والمكلف المتمثل

بعدم الثقة المتبادلة بينهما .

## **ABSTRACT**

Tax Objections: Reasons And Ways Of Treatment , From The Point Of Views Income Tax Department And Taxpayer

***Prepared by:***

Mohammad Mahmoud AL-Ghanim

***Supervised by:***

Dr.

Thaher AL-Qashi

This study aimed to determine the reasons tax oppositions, identify obstacles that prevent the solution of those reasons, and propose ways to address those constraints.

To achieve the objectives of the study, the researcher designed a questionnaire included (41) items to gather preliminary information from the study sample consisting of (280) of the Assessors and (178) of the tax buyer. In light of this has been the collection and analysis of data and test hypotheses using statistical package for social sciences SPSS. Was to use several statistical methods to achieve the objectives of the study, including the one sample T test, and chi square test. After the analysis of study data and assumptions to study a number of results including:

1. The study sample agreed to the presence of tax oppositions and to the presence of obstacles which prevent the tackling of those reasons, some of the most important obstacles are the Income Tax Department's oversight of quality and its focus on quantum, in addition to the momentum of work placed on the shoulder of the income tax estimator.
2. The study sample agreed that one of the most essential suggestions which may contribute to the limitation of the reasons behind the tax oppositions is represented essentially in returning the element of trust between the estimator and the commissioner.



Finally, and based on the results of the study the researcher has suggested some convenient recommendations .the most important recommendations that:

- 1 - Try to resolve the problem of tax evasion through the Income Tax Department has urged the development of a number of mechanisms and activated
- 2 - Urged the Income Tax Department to focus on quality
- 3 - Find an appropriate mechanism by the state contribute to breaking the barrier between the estimated and in charge of their mutual mistrust



## الفصل الأول

### الإطار العام للدراسة

- المقدمة
- مشكلة الدراسة وأسئلتها
- فرضيات الدراسة
- أهداف الدراسة
- أهمية الدراسة
- التعريف بالمصطلحات الواردة في الدراسة
- حدود الدراسة
- محددات الدراسة

## المقدمة:

تأسست دائرة ضريبة الدخل في الأردن في عام 1933، ومع مرور الوقت وازدياد القاعدة الضريبية توالت التعديلات تلو التعديلات على قانون ضريبة الدخل إلى يومنا هذا بحيث راعت التطورات في مختلف المجالات و النشاطات الاقتصادية والاجتماعية مما أدى إلى توسع نطاق فرض الضريبة وبالتالي رقد خزينة الدولة بالإيرادات لتتمكن من تمويل النفقات العامة للحكومة .

تتميز دائرة ضريبة الدخل بأهمية لا يستهان بها في جميع دول العالم , فهي تعد من الدعائم الأساسية التي تستند عليها الدولة، وخاصة في المملكة الأردنية الهاشمية إذ إن نسبة التحصيلات الضريبية في الأردن تراوحت ما بين 11-14 % من الإيرادات المحلية في الأربع سنين الأخيرة 2006-2009 كما ورد ذلك في قانون الموازنة العامة ( [www.gbd.gov.jo](http://www.gbd.gov.jo) ) ويتضح ذلك من الجدول التالي:

### الجدول رقم (1-1)

نسبة مساهمة الإيرادات الضريبية في الإيرادات العامة (بالالف دينار)<sup>(\*)</sup>

السنة	الإيرادات العامة	ضريبة الدخل	نسبة المساهمة	ضريبة المبيعات	مجموع ضريبيتي الدخل و المبيعات	نسبة المساهمة
2006	2764000	305000	%11.035	1080000	1385000	%50.108
2007	3380000	370000	%13.905	1364000	1834000	%54.260
2008	4203720	574000	%13.654	1839000	2413000	%57.402
2009	4782924	664317	%13.889	2100390	2764707	%57.785

(\*) إعداد الباحث

ومن خلال عمل الباحث في دائرة ضريبة الدخل لاحظ وجود أعداد متزايدة من الاعتراضات الضريبية على قرارات مقدري دائرة ضريبة الدخل حيث كانت الاعتراضات المقدمة خلال السنوات 2008-2009 كما هو مبين بالجدول التالي المعد من قبل الباحث لبعض مديريات دائرة ضريبة الدخل .

### الجدول رقم ( 1-2 )

عدد الاعتراضات المقدمة في بعض مديريات دائرة ضريبة الدخل (\*)

المجموع	عدد الاعتراضات		المديرية
	2009	2008	
372	112	260	مديرية كبار المكلفين
511	357	154	مديرية متوسطي دافعي الضرائب القطاع الصناعي.
583	344	239	مديرية متوسطي دافعي الضرائب القطاع الخدمي.
899	599	300	مديرية متوسطي دافعي الضرائب القطاع التجاري 1
1507	985	522	مديرية متوسطي دافعي الضرائب القطاع التجاري 2
1938	1227	711	مديرية شرق وسط عمان
1577	951	626	مديرية غرب عمان
1925	1201	724	مديرية شمال عمان
2650	1475	1175	مديرية جنوب عمان
331	197	134	مديرية السلط
1742	949	793	مديرية الزرقاء
173	125	48	مديرية مأدبا
2368	1422	946	مديرية اربد
42	21	21	مديرية عجلون
134	51	83	مديرية الطفيلة

(\*) إعداد الباحث ( مصادر هذه المعلومات سجلات المديريات المعنية )

مما سبق تبادر لذهن الباحث ورغبة منه في تخفيف العبء عن كاهل دائرة ضريبة الدخل وبالتالي خزينة الدولة ولاستغلال أمثل للموارد سؤال رئيسي مفاده ما الأسباب الرئيسية وراء هذه الاعتراضات؟ وما السبل المثلى لمعالجة هذه الاعتراضات والحد منها قدر الإمكان؟

لقد سعى الباحث وللإجابة عن سؤال بحثه الرئيسي إلى التعمق في هذه المشكلة والنظر في أدبياتها، ومن ثم محاولة حصر أسباب الاعتراضات وذلك بأخذ وجهة نظر طرفي المعادلة ( دائرة ضريبة الدخل والمكلف ) ومحاولة الوصول إلى حل جذري يساهم في تقليل تلك الاعتراضات.

فإن استطاع الباحث الوصول إلى مثل ذلك الحل يكون قد ساهم بشكل أو بآخر في تقليل كل من الجهد والتكلفة المبذولين حول هذه المشكلة من طرفي المعادلة (دائرة ضريبة الدخل والمكلفين)، مما ينعكس بشكل إيجابي على الاقتصاد الوطني بشكل عام .

### **مشكلة الدراسة وأسئلتها:**

تكمن مشكلة الدراسة بوجود اعتراضات كثيرة ومتعددة من قبل المكلفين على تقدير ضريبة الدخل وأن هذه الاعتراضات تشكل عبئا كبيرا على كاهل دائرة ضريبة الدخل مما قد يؤدي إلى مشاكل كثيرة بالإضافة إلى المشاكل التي تعاني منها الدائرة، تحمل دائرة الضريبة تكلفة إضافية قد يمكن تجنبها إن تم تقليل الاعتراضات إلى أدنى قدر ممكن.

مما سبق يمكن صياغة مشكلة الدراسة بالأسئلة التالية:-

1. هل توجد أسباب للاعتراضات الضريبية وذلك من وجهة نظر كل من دائرة ضريبة الدخل والمكلف ؟

2. هل توجد معوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية وذلك من وجهة نظر كل من دائرة ضريبة الدخل والمكلف ؟

3. هل يوجد سبل لمعالجة تلك المعوقات وذلك من وجهة نظر كل من دائرة ضريبة الدخل والمكلف؟

4. هل تختلف وجهة نظر دائرة ضريبة الدخل عن وجهة نظر المكلف حيال عناصر المشكلة المشار إليها أعلاه ؟

## **فرضيات الدراسة**

### **الفرضية الرئيسية الأولى**

لا توجد أسباب جوهرية للاعتراضات الضريبية وذلك من وجهتي نظر دائرة ضريبة الدخل (المقدين) والمكلفين / المفوضين .

### **الفرضية الفرعية الأولى**

لا توجد أسباب جوهرية للاعتراضات الضريبية وذلك من وجهة نظر دائرة ضريبة الدخل (المقدين) .

### **الفرضية الفرعية الثانية**

لا توجد أسباب جوهرية للاعتراضات الضريبية وذلك من وجهة نظر المكلفين / المفوضين .

## الفرضية الرئيسية الثانية

لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية بين آراء عينة الدراسة دائرة ضريبة الدخل (المقدين) والمكلفين/ المفوضين حول الأسباب الجوهرية للاعتراضات الضريبية .

## الفرضية الرئيسية الثالثة

لا توجد معوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية من وجهتي نظر دائرة ضريبة الدخل (المقدين) والمكلفين/ المفوضين.

## الفرضية الفرعية الأولى

لا توجد معوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر دائرة ضريبة الدخل (المقدين).

## الفرضية الفرعية الثانية

لا توجد معوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المكلفين / المفوضين .

## الفرضية الرئيسية الرابعة

لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية بين آراء عينة الدراسة دائرة ضريبة الدخل (المقدين) والمكلفين/ المفوضين حول وجود معوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية .

## الفرضية الرئيسية الخامسة

لا توجد سبل لمعالجة المعوقات التي تواجه الاعتراضات الضريبية من وجهتي نظر دائرة ضريبة الدخل (المقدين) والمكلفين/ المفوضين .



## الفرضية الفرعية الأولى

لا توجد سبل لمعالجة المعوقات التي تواجه الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر دائرة ضريبة الدخل (المقدين).

## الفرضية الفرعية الثانية

لا توجد سبل لمعالجة المعوقات التي تواجه الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المكلفين / المفوضين .

## الفرضية الرئيسية السادسة

لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية بين آراء عينة الدراسة دائرة ضريبة الدخل (المقدين) والمكلفين / المفوضين حول سبل معالجة الاعتراضات الضريبية .

## أهداف الدراسة

يمكن تلخيص أهداف الدراسة بما يلي:

- التعرف على أهمية و دور دائرة ضريبة الدخل في المملكة الأردنية الهاشمية .
- توضيح آلية التقدير الضريبي المعمول فيها .
- معرفة الأسباب الكامنة وراء الاعتراضات الضريبية وتحديد أهم تلك الأسباب .
- تحديد المعوقات التي تحول دون حل أسباب الاعتراضات بشكل جذري .
- اقتراح سبل معالجة تلك المعوقات بشكل نهائي .

## أهمية الدراسة

تتبع أهمية الدراسة بشكل جذري من أهمية دائرة ضريبة الدخل وما تحققه من عائد لا يستهان به للدولة، وبالتالي فإن استطاعت هذه الدراسة تحليل أسباب الاعتراضات الضريبية بشكل علمي ومن ثم اقتراح آليات أو سبل لمعالجتها فإنها قد تساهم بشكل مباشر في تخفيض كل من جهد ووقت دائرة ضريبة الدخل وإمكانية استغلال جهد مقدري قسم الاعتراضات في أعمال أخرى من أعمال التقدير وبالتالي تخفيض مصاريف كبيرة على الدولة بما قد يعود على الاقتصاد بشكل إيجابي وكبير.

## التعريف بالمصطلحات الواردة في الدراسة ( قانون ضريبة الدخل رقم 57 لسنة

1985 وتعديلاته ) .

**القانون** : قانون ضريبة الدخل رقم 57 لسنة 1985 وتعديلاته .

**الدائرة** : دائرة ضريبة الدخل والمبيعات .

**المقدر** : أي شخص أو لجنة من الموظفين يفوضه أو يفوضها المدير خطيا بتقدير

الضريبة .

**المكلف** : كل شخص ملزم بدفع الضريبة .

**المفوض** : هو الشخص الذي يوكله المكلف بموجب تفويض خطي من الدائرة بمتابعة

أعمال التقدير والتوقيع على قرار مقدر ضريبة الدخل والمبيعات في مختلف

مراحله.

**الضريبة** : ضريبة الدخل المفروضة بمقتضى أحكام هذا القانون .

**كشف التقدير الذاتي:** عبارة عن نموذج يعلن فيه المكلف جميع مصادر دخله الخاضعة للضريبة ونفقاته الإنتاجية بالإضافة للتريزات والإعفاءات التي يتمتع بها ومقدار الضريبة المستحقة عليه .

**قرار التقدير:** القرار الذي يتخذه المقدر بفرض الضريبة على مكلف ما .

**التقدير الأولي:** القرار الذي يتخذه المقدر بموجب أحكام المادة 30 من قانون ضريبة الدخل رقم 57 لسنة 1985 وتعديلاته .

**التقدير الذاتي:** القرار الذي يتخذه المقدر بموجب أحكام المادة 29/أ من قانون ضريبة الدخل رقم 57 لسنة 1985 وتعديلاته .

**تقدير الاعتراض:** القرار الذي يتخذه المقدر بموجب أحكام المادة 31 من قانون ضريبة الدخل رقم 57 لسنة 1985 وتعديلاته .

**لجان التدقيق:** هم مقدرون مفوضون من المدير العام أو من يفوضه للقيام بتدقيق ملفات الاعتراضات .

**التدقيق:** هي المرحلة التي يتم فيها تدقيق القرارات الصادرة عن مقدر الضريبة وبتفويض من المدير العام أو من يفوضه .

**مندوب ديوان المحاسبة:** هو الموظف المكلف من ديوان المحاسبة بالتدقيق على أعمال الدائرة ويشمل ذلك بشكل أساسي التدقيق على ملفات التقدير المنجزة بعد تدقيقها من النواحي الشكلية والفنية .

## حدود الدراسة

ستستمد هذه الدراسة المعلومات الخاصة بالاعتراضات وأسبابها ونتائجها لأغراض الإفصاح عنها في الجانب النظري للدراسة في الحدود التالية:

1. **الحد المكاني** : تم اعتماد ما أمكن من مديريات دائرة ضريبة الدخل ضمن حدود العاصمة وخارجها للحصول على عينة من الاعتراضات وتحليلها .
2. **الحد الزمني**: تم الاعتماد على المعلومات المفصّل عنها في مديريات دائرة ضريبة الدخل للفترة الزمنية الواقعة بين (2008-2009) .

## محددات الدراسة

- قلة الدراسات السابقة المتعلقة بأسباب الاعتراضات الضريبية وسبل معالجتها ,حسب علم الباحث
- قلة التعامل الإداري المكتوبة المتعلقة بإجراءات التقدير للحد من الوصول إلى مرحلة الاعتراض.

## الفصل الثاني

### الإطار النظري والدراسات السابقة

- الإطار النظري
- المقدمة
- الأساس القانوني للتشريعات الضريبية
- أوجه الشبه والاختلاف بين المحاسبة الضريبية والمحاسبة المالية
- التعريف بضريبة الدخل
- مبررات شرعية الضريبة
- التعريف بقانون ضريبة الدخل في الأردن
- تاريخ ضريبة الدخل في الأردن
- تقدير ضريبة الدخل في الأردن
- الدراسات السابقة
- ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة

## أولاً : الإطار النظري.

### المقدمة:

تعد الضرائب بكافة أنواعها وأشكالها مصدرا مهما للتدفقات النقدية الداخلة في خزينة الدولة كونها من الروافد الاقتصادية التي تمكن الدولة من النهوض بالأعباء والواجبات الملقاة على عاتقها في مختلف المجالات الصحية والتعليمية على سبيل المثال.ولذلك تحرص الدول المتقدمة والنامية على حد سواء على تحقيق أهدافها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتنمية . معتمدة في ذلك على اختلاف الظروف الاقتصادية والقدرة على تأمين الموارد المالية . ولقد عرفت الضريبة منذ القدم , وهي تمثل أحد أكبر روافد إيرادات الدولة وتشكل موردا مهما من الموارد المالية التي تساعد الدولة على تحقيق أهدافها , وذلك من خلال إمكانية تغطية نفقات الدولة بكافة أشكالها , حيث تساهم التحصيلات الضريبية في الموازنة العامة لكافة دول العالم في تحقيق خططها التنموية عن طريق التحصيلات وكيفية زيادتها , وإمكانية مقابلة النفقات العامة من جهة . ومن جهة أخرى توجيه الاقتصاد القومي للمحافظة على كافة قطاعاته والارتقاء به . وحرصا من الدولة على تحقيق العدالة في فرض الضرائب وكيفية تحصيلها تلجأ إلى إصدار التشريعات الضريبية التي تحدد ما يتمتع به الأفراد من ضمانات وامتيازات . من خلال فرض الضرائب المباشرة وغير المباشرة . حيث أن الضرائب المباشرة يمكن لمس آثارها بوضوح والشعور بوطأتها أكثر من الضرائب غير المباشرة . ولا بد للدولة من أجل استيفاء هذه الضرائب من المكلفين بدفعها من سنّ القوانين والتشريعات التي تنظم هذه العملية وتحقق العدالة ما بين المكلفين وتحافظ على حسن انتمائهم وولائهم للوطن، من خلال تفهّم المشرع والقائمين على تنفيذ التشريع

لحاجات المواطن المكلف بأنه هو الآخر يقع على عاتقه الكثير من الالتزامات المادية الناتجة عن تبعات الحياة. فإذا ما التقى هذان القطبان التقاءً إيجابياً فإنّ التنصّل أو على الأقل محاولة التنصّل من دفع ما يستحق على المواطن من ضريبة سيأخذ طريقه إلى الاضمحلال.

ونظراً لأهمية الإيرادات الضريبية وأثرها البالغ الأهمية على استقرار المجتمع وتطوره . قام الباحث بتقديم فكرة عامة عن ضريبة الدخل بمفهومها الشامل والمبررات الشرعية للضريبة , وتاريخ ضريبة الدخل في الأردن مع تقديم تعريفات لضريبة الدخل ومفهوم المحاسبة الضريبية . كما أن مجرد إصدار قانون لا يكفي وحده ولكن يجب أن يصاحبه إجراءات تطبق على كل من يحاول التهرب من التقيد بالقانون، وقد ورد تعريف مصطلح الجزاء في معظم أدبيات القانون بأنه التهديد بإيقاع الضرر (أبوسقيعة ، 2003، ص220)، فالقانون يبقى ضعيفاً دون جزاءات، والجزاءات وحدها تعتبر خرقاً لإنسانية الإنسان، ويتمثل ذلك بالإلهة تيموس آلهة العدالة عند الإغريق والتي كانت تحمل الميزان في يدها اليمنى لتزن به العدالة، وتحمل السيف بيدها اليسرى لتذود به عن العدالة، فالميزان دون السيف ضعيف، والسيف دون الميزان قوة رعناء غاشمة (مناع، 2006).

ومن واقع خبرة الباحث في عمله في دائرة ضريبة الدخل فإن قانون ضريبة الدخل كغيره من القوانين يحتوي على مواد ونصوص قانونية تهدف إلى توثيق مصلحة الخزينة العامة للدولة كطرف ومصالحة المكلف بدفع الضريبة كطرف ثانٍ في المعادلة. ومن الأجدر بقانون كهذا ولكي يحقق التوافق ما بين مصالح الأطراف أن يعمل على ضمان حقوق الخزينة وفي الوقت نفسه يحافظ على حقوق المواطن الدافع للضريبة وذلك من خلال فرض الضريبة العادلة والتي تتناسب

مع قدرة المواطن على الدفع في ضوء ما يحصل عليه من دخل، حيث تحديد قيمة هذه الضريبة طبقاً للمواد الواردة في القانون والتي يجب أن تكون واضحة ومفهومة ولا تتيح مجالاً لأي نوع من الاجتهاد أو تعدد التفسير أو التحايل عليها. كما يجب أن يشار ضمن القانون إلى موعد احتسابها وتحققها وجبايتها. ولعل كثرة التعديلات والتغييرات في نصوص قانون ضريبة الدخل يؤدي لزيادة نفور المواطن المكلف من دفع الضريبة، فما أن يعتاد على صيغة معينة، وأسعار معينة للضريبة، وأوعية محددة لها حتى يفاجأ بتغيير أو تعديل قد يكون قاسياً عليه فيزداد نفوره وعندها تزدحم أروقة القضاء الضريبي بقضايا الطعون والاعتراضات.

وتكمن أهمية الضرائب في أنها تمكن الدولة من القيام بواجباتها نحو بناء المجتمع، فلو نظرنا إلى موازنة أي دولة لوجدنا أن هناك بنداً مهماً وهو الإيرادات العامة، وتشكل المتحصلات الضريبية أهم عنصر من عناصر هذا البند، لذلك بات من الضروري أن تقوم الدولة بسن التشريعات الضريبية والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من التشريع المالي الذي ينظم السياسة المالية للدولة، حيث اعتبر العديد من علماء المالية أن التشريع الضريبي هو فرع من فروع القانون المالي، غرضه تنظيم الأسس والقواعد المتعلقة بتقرير الإيرادات العامة السيادية وجبايتها بالإضافة إلى تنظيم العلاقات القانونية التي تنشأ بين السلطات الضريبية والمكلفين بدفع الضريبة (عطوي، 2003، ص 23).

أخذ مفهوم الضريبة أكثر من صيغة وشكل، فهو لم يكن واحداً دائماً. فمع بداية نشوء المجتمعات البشرية لم يكن هناك أي نوع من الضرائب، ولم تكن الظروف مهيأة لوجود ضرائب بسبب الاكتفاء الذاتي آنذاك وظروف المعيشة البسيطة والاعتماد على المقايضة. ولكن مع



التطور وازدياد أعداد الأفراد في المجتمعات وكثرة المجتمعات ولما لهذه المجتمعات من حاجة إلى توفير الحماية والأمن الداخلي والخارجي ورغبة منها في الاستقرار فلقد رافق ذلك ظهور السلطة التي تعهدت بذلك وكانت ممثلة بزعيم القبيلة أو كبيرها . وظهرت بعد ذلك الضرائب بقصد الإنفاق على احتياجات المجتمع وكانت هذه السلطة هي المخولة بتحصيل الضريبة وجمعها ، ومع تطور الحياة برزت الدولة وحلت العملة محل المقايضة .

### الأساس القانوني للتشريعات الضريبية:

لقد خضع الأساس القانوني للضريبة إلى جدل ونقاش طالت فترته على مر السنين ثم أسفر هذا الجدل عن نظريتين تبرران قيام الدولة بتحصيل وجباية الضرائب من مواطنيها، الأولى هي النظرية التعاقدية للضريبة: حيث اعتبر أنصار ومؤيدي هذه النظرية أن الضريبة عبارة عن علاقة تعاقدية ما بين الدولة والفرد ، فالفرد يدفع الضريبة لأنه يحصل على خدمات ومنافع مقابل هذه الضريبة المدفوعة، وبالتالي يصبح هذا العقد عقداً ضمناً ما بين الدولة والفرد ، ويتم الاتفاق على أحكامه ما بين الدولة وممثلي الشعب أي السلطة التشريعية (شامية والخطيب.1997، ص141).

أما النظرية الثانية وهي نظرية التضامن الاجتماعي فقد اعتبر أنصارها أن الضريبة عبارة عن وجه من وجوه التضامن بين أفراد الجماعة الاجتماعية الخاضعة لسلطة سياسية واحدة، مستمدين أفكارهم هذه من التطور التاريخي لمفهوم الضريبة حيث كانت الضريبة عبارة عن تضامن شخصي بين الجماعات السياسية كالعشيرة والقبيلة ثم أصبح ينظر إليها كهبة مالية يدفعها الأفراد إلى الحاكم لمساعدته في تنفيذ بعض المشروعات كالحرب مثلاً. وأخيراً أصبحت الضريبة فريضة يدفعها الأفراد كواجب اجتماعي تضامني مما جعلها إحدى طرق توزيع الأعباء العامة

التي يتطلبها التضامن الاجتماعي بين الأفراد. أما المفهوم المعاصر للضريبة جعل منها ضريبة تدخلية تلعب دوراً مهماً في السياسة الاقتصادية والاجتماعية للدولة كما تساهم في توجيه الاستثمارات الإنتاجية، كما أصبحت مورداً مالياً تعتمد عليه السلطات في تغذية خزائن الدولة (شامية والخطيب، 1997، ص142).

## **أوجه الشبه والاختلاف بين المحاسبة الضريبية والمحاسبة المالية :**

### **المحاسبة الضريبية:**

تختلف المحاسبة الضريبية من دولة إلى أخرى فهي تطبق في كل دولة بصورة مختلفة عن غيرها في بلد آخر تبعاً لقوانين الضريبة الخاصة بكل دولة والتشريعات التي تقرها الدولة معتمدة على الظروف الاقتصادية والسياسية السائدة والمرتبطة بمصلحة الحكومات في الجباية، لذلك لا يوجد معيار عام على مستوى دول العالم تحكم هذا النوع من أنواع المحاسبة. فالمحاسبة الضريبية تبدأ من حيث تنتهي المحاسبة المالية، فالمحاسبة المالية تكون نقطة البداية للتوصل إلى الدخل الصافي فالدخل الخاضع للضريبة ومن ثم الوصول إلى مبلغ الضريبة الذي يتم فرضه وفقاً لنسب معينة حسب الشرائح في قانون الضريبة.

### **تعريف المحاسبة الضريبية:**

هناك عدة تعاريف لمفهوم المحاسبة الضريبية ومنها:

هي أحد فروع علم المحاسبة وفيها يتم ربط الأسس والقواعد المحاسبية بالقانون الضريبي

ومجموعة التعليمات الضريبية التي تصدرها دائرة ضريبة الدخل (كراجه، 2000، ص5)

## المحاسبة المالية:

وهي التي تعتمد على مسك سجلات ودفاتر محاسبة من خلال تطبيق المبادئ والمعايير المحاسبية الدولية.

### جدول رقم (1-2)

يبين أوجه الشبه والاختلاف بين المحاسبة الضريبية والمالية

التسلسل	وجه المقارنة	المحاسبة المالية	المحاسبة الضريبية
1	المعرفة	ضرورة المعرفة والإلمام بالمبادئ والمعايير المحاسبية الدولية المتعارف عليها	ضرورة المعرفة بالقوانين والتعليمات الضريبية وكذلك معرفة المبادئ والمعايير المحاسبية الدولية
2	مسك الحسابات	تتطلب مسك حسابات أصولية	فئات معينة ملزمة بمسك حسابات أصولية.
3	تحضير القوائم المالية	تتكون من قائمة الدخل والمركز المالي وفقاً لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها دولياً	تحديد دخل المنشأة ثم تحديد الدخل الخاضع للضريبة ومقدار الضريبة وفقاً لقانون الدولة.
4	الإيرادات	تسجل بالكامل بشتى أنواعها	تعتمد الإيرادات الخاضعة للضريبة وفقاً للقانون واستبعاد الغير خاضع منها وفقاً للقانون.
5	المصاريف	تسجل بالكامل	تقبل المصاريف المعززة وكذلك ما يحدده قانون ضريبة الدخل من نسب ثابتة
6	المخصصات	تسمح بتكون مخصصات	لا تسمح بتكون مخصصات إلا ضمن شروط وفئات معينة.
7	الأساس	تعتمد على أساس الاستحقاق	تعتمد الأساس النقدي وكذلك أساس الاستحقاق بشرط الثبات.
8	الربح الصافي	يتم إيجاده لكامل فروع المنشأة الداخلية والخارجية	يتم إيجاد صافي الربح والدخل الخاضع للنشاط داخل المملكة مع إخضاع 20% من صافي دخل الفروع الخارجية بعد استبعاد ضريبة الدخل الأجنبية.

التسلسل	وجه المقارنة	المحاسبة المالية	المحاسبة الضريبية
9	إعفاءات شخصية وعائلية ومالية	لا يوجد	يوجد لبعض الفئات لغايات التوصل للدخل الخاضع للضريبة

ومن وجهة نظر الباحث وحسب الجدول أعلاه فإن هناك اختلافاً بين المحاسبة المالية والمحاسبة الضريبية وعليه فإن المكلف قد يتفاجأ بضريبة أكبر مما يتوقع نتيجة لقيام مقدر ضريبة الدخل برد جزء من المصاريف غير المقبولة ضريبياً مثلاً أو قد تكون الضريبة أقل مما يتوقع نتيجة إضافة إيراد معفي على سبيل المثال.

### التعريف بضريبة الدخل :

كان للضريبة تعريفات كثيرة عرفها بها الباحثون والاقتصاديون , واعتمدت جميعها على التركيز على الجوانب الاقتصادية أو السياسية أو الاجتماعية أو على أكثر من جانب . ومن خلال مراجعة الكثير من الأدبيات المحاسبية والقانونية المتعلقة بتعريف الضريبة , وجد للضريبة تعريفات كثيرة ومتعددة ركزت في مجملها على ما يقوم بأدائه الفرد للدولة دون مقابل لتقوم الدولة بالتالي بتغطية نفقاتها دون مقابل منها .

" استقطاع نقدي تفرضه السلطات العامة على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين وفقاً لقدراتهم التكلفة بطريقة نهائية وبلا مقابل بقصد تغطية الأعباء العامة ولتحقيق دخل الدولة (الخطيب.1992,ص(3))."

ولقد أجمعت معظم التعاريف على أن الضريبة عبارة عن " مبلغ نقدي تفرضه الدولة أو إحدى الهيئات المحلية فيها جبراً , ويتم تحصيلها من المكلف بشكل نهائي ودون مقابل وذلك وفق قانون

أو تشريع محدد ويكون الهدف من فرض الضريبة المساهمة في تغطية نفقات الدولة المختلفة , وتحقيق بعض الأهداف الاقتصادية والاجتماعية التي تسعى الدولة إلى الوصول إليها (أبونصار وآخرون.2009,ص(3))"

من خلال ذلك يتضح أن للضريبة أركاناً هي :

أ - **الضريبة التزام نقدي** : أي تدفع الضريبة نقداً وتقوم الدولة بتحصيلها نقداً , وذلك بعد ظهور العملة خلافاً لما كان يسود قديماً قبل ظهور الدولة حيث كانت تفرض الضريبة عينا .والآن تقوم الدولة ممثلة بأجهزتها بالحجز على ممتلكات المكلف الذي يتقاعص أو يتخلف عن دفع ما يستحق عليه من ضريبة دخل وبيعها وبالتالي يتم تحويل الأصول الثابتة إلى نقد .

ب - **الضريبة فريضة جبرية** : إن الضريبة جبرية الأداء للدولة بعد فرضها وعليه فإن المكلف يكون مجبراً بتأديتها للدولة في موعدها المحدد وبالطريقة المحددة من قبل الدولة . ويتم جزاؤه في حال التخلف عن الدفع أو التقاعص عن أدائها.

ج - **الضريبة تفرض من قبل الدولة** : أي أن الجهة المخولة بفرض الضريبة هي الدولة ممثلة بالسلطة التشريعية , وذلك من خلال قانون أو تشريع . لذلك فأحكام قانون ضريبة الدخل ملزمة للدولة والفرد والقضاء هو الفاصل بينهما في حال نشوب أي خلاف ليكون رقيباً على كل مخالفة محقاً للعدالة واضعاً للضوابط ومانعاً للتعسف .

د - **الضريبة تفرض وفقاً لمقدرة المكلفين** : يتم فرض الضريبة على المكلفين بما يتناسب مع مقدرتهم المالية واعتماداً على ما يحققه المكلف من دخل . وهذا ما نادى به " آدم سميث " بقاعدة ( العدالة الضريبية ) أي أن يسعى كل أعضاء المجتمع في تحمل أعباء الدولة تبعاً لمقدرتهم

النسبية على الدفع , ويبرز هنا مفهوم " الطاقة الضريبية " وهي ما يمكن اقتطاعه كضريبة من دون إحداث آثار سلبية (كتانة . 1998 , ص ((53)).

ه - **تفرض الضريبة بلا مقابل** : أي أن المكلف لا يحصل على مقابل عند قيامه بدفع الضريبة ممثلة بمنفعة شخصية مباشرة , كمن يشتري سلعة فيكون العائد بشكل غير مباشر من إنفاق الموارد الضريبية على المرافق العامة .

و - **أداة للمساهمة في تحقيق أهداف المجتمع** : ويتحقق هنا هدف الدولة من أجل تحصيل المال من الأفراد لتمويل ومقابلة نفقاتها المختلفة . وبالتالي كلما زاد حجم التحصيلات الضريبية زادت الخدمات المقدمة للمواطنين من تعليم وصحة ومرافق صحية وبنية تحتية . متمثلة بأهداف اجتماعية واقتصادية .

ومع التطور في النظر إلى تعريف الضريبة , صاحب ذلك تطور متعلق بظهور مفاهيم مهنية وأكاديمية مرتبطة بالعمل الضريبي , ومنها التخطيط الضريبي وهو من الوسائل التي تستعملها الإدارة الناجحة من المزايا القانونية , حيث تساعد في اتباع سياسة استثمارية مفيدة . سواء كان ذلك بالموجودات الثابتة أو الاستثمارات المالية أو حتى تقليل مبلغ الالتزام الضريبي أو حتى تجنب الضريبة بأكملها (نور و ابراهيم.1999,ص(13)).

ومن المفاهيم كذلك مفهوم الفجوة الضريبية Tax Gab , والمقصود بها الاختلاف بين الضرائب التي يقوم الممولون ( المكلفون ) بسدادها فعلا من واقع إقراراتهم , والضرائب التي يجب أن يسددوها على أرباحهم الحقيقية (لطي.1992,ص(771)).

ويرى الباحث أن الضريبة هي " القيمة النقدية الإلزامية التي تفرضها الدولة بمقتضى أحكام قانون ضريبة الدخل على ذوي الدخل حسب مقدرتهم المالية , ويتم تحصيلها بشكلها النهائي وبدون مقابل مباشر بقصد قيام الدولة بواجباتها " .

حيث أن الغاية من فرض الضريبة هي جباية الضرائب من ذوي الدخل وحسب مقدرته المالية بعد فرضها وتحويل ذلك المال إلى منفعة عامة وبغض النظر إن كانت محلية أو دولية لأنها بالتالي تعود على جميع أفراد المجتمع على حد سواء , وهي بذلك تحقق العدالة الاجتماعية من خلال إعادة توزيع المال . كما تسهم الضرائب في تغطية نفقات الدولة المختلفة من سياسية واقتصادية وتنموية , وجميعها تعود على المواطن بشكل غير مباشر بالنتج والفائدة , مما يسهم في تحقيق الاستقرار والتوازن , وبالتالي وتحت هذه المظلة يلتزم الأفراد بدفع الضرائب كونهم أعضاء في جماعة تقوم على أساس من التضامن الاجتماعي بين أفرادها . وهنا يتولد ما يسمى بالالتزام الضريبي الطوعي والدافع الذاتي لدفع الضرائب عند شعور المكلف بالعائد من دفع الضرائب , وبالتالي الشعور بالرضا التام والشعور بالمسؤولية .

ولكن وبسبب الطبيعة البشرية فإن المواطن لا يشعر بالرضا إلا عندما يحصل مباشرة على المنفعة وكأنما يقوم بشراء سلعة معينة دون أن يرى ما حوله من تطور ونمو قامت الدولة على إنشائه يخدم الجميع والأجيال القادمة .

ويتمنى الباحث من خلال هذه الدراسة الوصول إلى درجة عالية من الوعي الضريبي لدى الأفراد وإحساسهم بالمسؤولية الملقاة على عاتق الدولة وما تسعى الدولة إلى تحقيقه , لنصل إلى إفصاح طوعي عن الدخل وبالتالي التزام طوعي بدفع الضريبة بسهولة ويسر بعيدين عن

محاولات التهرب الضريبي واستغلال بنود القانون في اللجوء إلى التجنب الضريبي ناظرين إلى تدعيم الدولة والأجيال القادمة.

## مبررات شرعية الضريبة:

تعدّ الضريبة حقاً مشروعاً للدولة في ذمة المواطن سواء أكان شخصية عادية أم شخصية اعتبارية، ومبرر هذه الشرعية والحق أن المشرع الضريبي وعند سنّه للقوانين والتشريعات الضريبية لا بد له من الأخذ بقواعد في غاية الأهمية بعين الاعتبار والتي تشكل الأساس التقليدي للضريبة، وهذه القواعد الأساسية وضعها " آدم سميث " والتي تعدّ أهم أسس النظام الضريبي الجيد ضمن كتاب (ثورة الأمم، 1976) وهذه القواعد هي:

1. قاعدة العدالة أو المساواة في المقدرة : وتقضي هذه القاعدة بضرورة توزيع العبء

الضريبي على المكلفين دافعي الضريبة بشكل يتناسب مع دخولهم. وقد أخذت التشريعات والقوانين الضريبية المعمول بها في مختلف دول العالم بهذه القاعدة حيث يتم تطبيق الضريبة التصاعدية حسب شرائح الدخل، كما أقرت الإعفاءات العائلية وبيّنت الحد الأدنى من الدخل المعفى من الضريبة لذلك فإن التطبيق السليم لهذه القاعدة ووضوحها بالنسبة للمكلف لن يجعل منها محلاً للاعتراض أو الطعن من قبل المكلف.

2. قاعدة الوضوح واليقين: وهي قاعدة لها ارتباط وثيق بقاعدة العدالة فهي تعني أن كل

ضريبة لا يعرف المكلف مقدارها وزمان جبايتها ومكان دفعها معرفة تامة تعدّ ضريبة تعسفية يتوجب عدم دفعها، وقد اهتمت التشريعات الضريبية المعاصرة بهذه القاعدة فحددت طرح الضريبة أو موضوعها وموعد فرضها ومبلغها أو نسبتها وتاريخ وأساليب جبايتها.



3. **قاعدة الملازمة:** بمعنى أن تجبى الضرائب في أكثر الأوقات ملازمة للمكلف وذلك من باب التيسير عليه وتمكينه من دفعها دون مضايقة أو أدى يلحق بالمكلف. ونجد أن التشريعات الضريبية قد تجاوزت تجاوبا غير محدود مع هذه القاعدة، فالضريبة المفروضة على فئة الموظفين تجبى منهم في موعد صرف رواتبهم، والضريبة على أرباح الشركات تحصل عند تحقيق الربح في نهاية الفترة المالية، كما تجبى ضريبة ريع العقارات من المكلفين بعد استلامهم لبدلات الإيجار.

4. **قاعدة الاقتصاد:** وتشير هذه القاعدة لضرورة الحد من نفقات الجباية بحيث يكون الفرق بين ما يدفعه المكلفون من ضرائب وما يدخل حقيقة لخزينة الدولة أقل رقم ممكن. والنظام الضريبي الذي يأخذ بهذه القواعد فإنه فعالية الضرائب كمورد مهم رافد لخزينة الدولة , وكأداة مهمة من أدوات المالية العامة التي تحقق بها الدولة الأهداف المرجوة من فرض الضريبة .

ويرى (الطلحة.2008,ص29) بأن هذه القواعد تهدف إلى تبرير قيام الدولة بفرض الضرائب على المكلفين نظرا لأهمية هذا المورد لخزينة الدولة، ولكي تتمكن الدولة من جباية هذه الضرائب بأقل تكلفة ممكنة كما في قاعدة الاقتصاد، فعلى المشرعين الضريبيين وعند قيامهم بوضع نصوص القوانين أن يضعوا نصب أعينهم قاعدة مهمة تجعل المواطن المكلف يقوم بدفع الضريبة المستحقة عليه وهو مقتنع بها تمام القناعة وأن لا يعتبرها اقتناص جزء من دخله، ويقوم بدفعها دون انتظار الجباة لتحصيلها، وتنتج هذه القاعدة من تفاعل القواعد الأربع السابقة والتي أوردها الاقتصادي الانجليزي آدم سميث في كتابه "ثروة الأمم" .

فالتفاعل البناء بين هذه القواعد تجعل المواطن المكلف يشعر بحقيقة عدالة التشريعات الضريبية، فعندما يكون على علم بمقدار الضريبة التي سيدفعها، ومتى يجب عليه دفعها، وعندما يتلاءم موعد دفعها مع مقدرته على الدفع بالإضافة إلى إحساسه بالاستفادة من الخدمات التي تقدمها الحكومة لمواطنيها كالعيش بأمان، وسهولة التنقلات، وتيسير التعليم، فإن المكلف سيقبل على دفع ما يستحق عليه من ضرائب بكل قناعة ما يعني الحد كثيرا من حالات الاعتراض الضريبي الذي يهدف أولا وأخيرا إلى التهرب من الضريبة كليا أو جزئيا.

### **التعريف بقانون ضريبة الدخل في الأردن:**

تمثل الضرائب على الدخل في الأنظمة الضريبية الحديثة أهمية كبرى وتعود هذه الأهمية إلى قدرة ضرائب الدخل على شمول كافة أوجه النشاط الاقتصادي وينطلق هذا الشمول في إمكانية فرضها على كافة الدخول المتأتية من أي مصدر كان. كما أنه من خلالها يمكن قياس قدرة الفرد التكاليفية وطاقته على الوفاء بدفع الضريبة.

ومن هنا جاء قانون الضريبة الأردني رقم (57) لسنة 1985، والقانون رقم (14) لسنة 1995 بتنظيم كل ما يتعلق بمكونات هذه الضريبة ونطاق سريانها.

ولم يتطرق المشرع الأردني إلى تعريف محدد للدخل الخاضع للضريبة وإنما اكتفى بتعداد مصادر الدخل الخاضع للضريبة والأشخاص الخاضعين لها، كما اتبع ذلك بتحديد الدخول المعفاة من الضريبة (القيسي، 2008، ص159). فقد نصت الفقرة (أ) من المادة الثالثة من القانون على أن يخضع لضريبة الدخل المتأتي في المملكة لأي شخص أو يجنيه منها من:

1. الأرباح أو مكاسب أي عمل أو أي حرفة أو تجارة أو مهنة أو صنعة مهما كانت المدة التي جرت فيها ممارسة ذلك العمل أو تلك الحرفة أو التجارة أو المهنة أو الصنعة ومن أي معاملة أو صفقة منفصلة تعتبر بمثابة عمل أو تجارة.

وبالنظر إلى هذا البند يرى الباحث أنه يعترضه الكثير من الغموض وعدم التحديد، ما يدعو إلى الاجتهاد وتعدد التفسيرات وبالتالي قد يصبح مدعاة للمنازعات الضريبية ما بين السلطة الضريبية والمكلفين، حيث لم يقم المشرع بتحديد أو تعريف التجارة أو المهنة أو الصنعة بل يستوجب ذلك الرجوع إلى قوانين أخرى للوصول إلى هذا التحديد.

2. الرواتب والأجور والعلاوات والمكافآت من أي وظيفة بما في ذلك القيمة السنوية المقدرة للسكن أو المنامة أو المأكل أو الإقامة أو أي علاوة أخرى باستثناء علاوة بدل التمثيل وعلاوة الضيافة أو جزء منها، باستثناء علاوة الإعاشة والسفر، ويشترط أن تنفق هذه العلاوات في سبيل الوظيفة على أن تنظم أحكام هذه الفقرة بتعليمات يصدرها المدير. مع العلم أن هذه الصلاحية كانت مرتبطة بالوزير بموجب نص المادة (54) من قانون ضريبة الدخل رقم (57) لسنة 1985 .

3. الفوائد والخصميات بما في ذلك الفوائد والخصميات وفروقات العملة والعمولات التي تتقاضاها البنوك المرخصة والشركات المالية، والصرافون المرخصون وشركات التأمين والوساطة في الأسواق الأردنية لتداول الأوراق المالية على خدماتها وتسهيلات الائتمانية لعملائها. ويرى الباحث أن هناك غموضاً في تفسير هذا البند فاستخدام عبارة "بما في ذلك"

- بعد كلمتي الفوائد والخصميات يفيد أن هناك فوائد وخصميات غير التي وردت بعد عبارة بما في ذلك، وبالتالي قد ينتج عن هذا الغموض منازعات ضريبية كان من الممكن تفاديها.
4. المكاسب الناجمة عن أي عقد في المملكة كأرباح المقاولات والتعهدات والعطاءات وعمولات الوكالات واتفاقيات التمثيل والوساطة التجارية وما مائل ذلك سواء كان مصدرها من داخل المملكة أو من خارجها، وهنا أيضا يوجد نوع من الغموض، فما هو المقصود بعبارة ما مائل ذلك؟ ثم ورد في بداية البند عبارة عن "أي عقد في المملكة" أما في نهايتها فوردت عبارة "سواء مصدرها من داخل المملكة أو من خارجها" مما قد يسبب تعدد التفسير لهذا البند.
5. المكاسب الناجمة من أي التزام أو مساهمة، وكذلك الدخول من أجور وأتعاب تقديم الاستشارات والخبرة والاشتراك في التحكيم وما مائل ذلك.
6. بدل إجازة العقارات وغيرها من الأموال غير المنقولة والعوائد والأقساط وسائر الأرباح الناشئة عنها خلاف العقارات والأموال غير المنقولة.
7. بدل الخلو وبدل المفتاحية .
8. المبالغ المقبوضة مقابل بيع أو تأجير أو منح حق الامتياز واستعمال أو استغلال أي علامة تجارية أو تصميم أو براءة اختراع أو حقوق التأليف والطبع أو أي عوض آخر ويوزع الدخل الخاضع للضريبة بتحقيق هذا البند على ثلاث سنوات.
9. الدخول المتأتية من أعمال التأمين بمختلف أنواعه وأعمال النقل البري والبحري والجوي للمقيمين وغير المقيمين.

10. وقد جاء هذا البند تحديداً للبند العاشر من الفقرة العاشرة من المادة الثالثة من قانون رقم (57) لسنة 1985 بموجب القانون رقم (14) لسنة 1995 لتصبح "بيع الأموال المشمولة بأحكام الاستهلاك في هذا القانون أو نقل ملكيتها بغير طريق الإرث، ويحدد الدخل الخاضع للضريبة من هذا المصدر بما يساوي الاستهلاك الذي تم تنزيله لغايات هذا القانون أو الربح المتحقق من عملية البيع أو نقل الملكية أيهما أقل". ثم جاء البند الحادي عشر ليشمل جميع الدخل التي لم ينص عليها المشرع الضريبي في البنود العشرة السابقة حيث جاء النص كما يلي: "تخضع للضريبة أرباح ومكاسب أي مصدر آخر غير مشمول في البنود (1-10) من هذه الفقرة والتي لم يمنح إعفاء بشأنها بمقتضى هذا القانون أو أي قانون آخر".

إن مثل هذا الغموض وعدم الوضوح الذي طال معظم البنود السابقة سيؤدي حتماً إلى وقوع المكلفين بإشكاليات غير مقصودة عند قيامهم بتعبئة كشف التقدير الذاتي، بالإضافة إلى ترك معظم مصادر الدخل الخاضع للضريبة عرضةً للاجتهاد من قبل المقدّرين الضريبيين مما يؤدي إلى المزيد من المنازعات والاعتراضات على قيمة الضريبة المقدّرة على المكلف، فعلى سبيل المثال، جاء في البند السادس "بدل إجارة العقارات وغيرها من الأموال غير المنقولة" فما هي هذه الأموال غير المنقولة إذ كان من الأخرى بالمشرّع تعريفها وتحديدتها إن وجدت، أما بالنسبة للبند العاشر والمتعلق بالأموال المشمولة بأحكام الاستهلاك فلم يتطرق المشرع إلى القيمة الزمنية للنقود.

هذا من جهة ومن جهة أخرى فقد اعتمد المشرّع الأردني على معيارين في تحديد المكلفين الخاضعين للضريبة.

المعيار الأول: معيار الإقامة حيث عرفت المادة الثانية فقرة (أ) المقيم الطبيعي الأردني الذي يقيم عادة في المملكة ولا يقل مجموع إقامته بها عن مائة وعشرين يوماً متصلة أو متقطعة في السنة. أما الفقرة (ب) فقد جاءت بالنص التالي: "الشخص الطبيعي الأردني. إذا كان خلال أي مدة من السنة موظفاً أو مستخدماً لدى حكومة المملكة أو أي سلطة فيها". أما الفقرة (ج) فقد نصت على أنه يخضع للفريق "الشخص الطبيعي غير الأردني الذي يقيم في المملكة مدة متصلة أو مدة متقطعة لا تقل في مجموعها عن (183) يوماً خلال السنة". حيث عالجت هذه الفقرة حالات تحقق الدخل لغير الأردني من العرب والأجانب.

أما الفقرة (د) فقد اهتمت بالشخص المعنوي (الشركات) حيث نصت على: "أن المقيم هو الشخص المعنوي إذا كان مسجلاً في المملكة وكان له مركز أو فرع يمارس الإدارة والرقابة على عمله فيها" حيث اعتمد المشرع هنا على معيار الوطن دون معيار الإقامة.

المعيار الثاني: معيار إقليمية الضريبة. حيث اخضع التشريع الضريبي الأردني الدخل الناشئة في المملكة لأي شخص يجنيها من المملكة أو من خارجها للضريبة وذلك وفق بنود الفقرة (أ) والفقرات (ب، ج، د) والتي نصت على: "تخضع للضريبة الأرباح الناجمة في المملكة سواء كانت متولدة عن عمل تجاري أو غير ذلك أو كان الربح ناتجاً عن المتاجرة داخل المملكة أو خارجها وكان لهذه التجارة صلة بالداخل فتخضع للضريبة الأرباح المتولدة في المملكة والأرباح المتولدة من فروع الشركات الأردنية العاملة خارج المملكة".

## تاريخ ضريبة الدخل في الأردن:

إن الهدف من الاستعراض التاريخي لضريبة الدخل في الأردن ضمن سياق هذا البحث هو معرفة التغيرات التي طرأت على قانون ضريبة الدخل . وخصوصا أن الكثير من الأدبيات قد أشارت إلى أن كثرة التغييرات والتعديلات في القوانين والتشريعات المنظمة للضريبة قد تصبح مدعاة للمنازعات الضريبية ما بين السلطات الضريبية والمكلفين (عفانة، 2002).

لقد حرصت الحكومة الأردنية منذ بداية عهد الإمارة إلى وضع التشريع المالي المناسب لفرض وجباية الضرائب , وذلك للمساعدة في تحقيق أهداف الدولة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتنمية .

لقد تم فرض ضريبة الدخل في الأردن لأول مرة بموجب القانون الصادر عام 1933 والذي أخذ بنظام الضريبة الواحدة حيث جاء ذلك القانون محاكيا للتشريع الضريبي البريطاني في مجالات عديدة. وقد تمت المباشرة بتطبيقه في شهر نيسان من العام 1933، وقد كان هذا القانون مقتصرًا على دخول فئة محدودة من أفراد المجتمع وهي فئة الموظفين والمستخدمين من موظفي الجهاز الحكومي والبلديات والشركات، والمتقاعدين وأعضاء المجلس التشريعي , أي أنه قام بإخضاع الدخل المتأتي من الرواتب والأجور من القطاعين العام والخاص , وذلك من خلال إنشاء قسم عرف بقسم ضريبة الدخل وهو أحد أقسام وزارة المالية ليقوم بتنفيذ أحكام ضريبة الدخل .

ثم صدر القانون رقم 26 لسنة 1945 ليفرض الضريبة على الدخل الذي يجنيه أي شخص من أرباح أية حرفة أو تجارة أو مهنة أو صنعة عمل بها في شرق الأردن إضافة إلى فئة

الموظفين والمستخدمين، ما يعني أن القانون الجديد قد قام بتوسيع القاعدة الضريبية عن طريق زيادة عدد ونوعية المكلفين بدفع الضريبة لتشمل أرباح أي حرفة أو مهنة أو صناعة أو تجارة .

وبقي الأمر على حاله لغاية حلول العام 1950 حيث تم تشكيل لجنة لتوحيد القوانين في الضفتين وقامت هذه اللجنة بتقديم مشروع قانون ضريبة الدخل رقم (50) لسنة 1951 والذي سمي فيما بعد بالقانون الموحد والذي جاء بتغييرات جوهرية عن القوانين السابقة ، وكانت أهم هذه التغييرات: التوسع في الإعفاءات، أصبحت مصادر الدخل أشمل وأعم عما كانت عليه في القوانين السابقة، استحداث تنزيل الأعباء العائلية والتوسع في الضريبة التصاعدية ، وتم في ذلك الوقت فتح مكاتب لدائرة ضريبة الدخل في الضفتين . وفي العام 1951 تم تأسيس دائرة ضريبة الدخل كدائرة مستقلة يرأسها مدير عام مرتبط بوزير المالية .

ونظرا لتوحيد الضفتين في عام 1954 أصبح من الواجب أن يكون هناك قانون يتلاءم مع الظروف المستجدة، مما أدى إلى استبدال القانون السابق بالقانون رقم (12) لسنة 1954 ، الذي أبقى مصادر الدخل الخاضع للضريبة على ما هي عليه دون تغيير إلا أنه جاء ببعض التعديلات التي كانت تركز على الإعفاءات حيث زاد من أنواعها، ورفع قيمة الإعفاءات العائلية، كما عدل في أسعار الضريبة.

ثم صدر القانون رقم (25) لسنة 1964 الذي جاء بتعديلات جوهرية أهمها:

- أصبحت جميع الدخل خاضعة للضريبة سواء ما تم النص عليه أو لم يتم باستثناء الدخل المعفاة بموجب هذا القانون أو أي قانون آخر.



- نص على إعفاء (50%) من رواتب الموظفين في القطاع العام وإعفاء (25%) من رواتب المستخدمين في القطاع الخاص.
  - زاد من الإعفاءات الضريبية.
  - أصبحت نسبة الضريبة تتراوح ما بين (5-50%).
  - استحدث هذا القانون ولأول مرة محكمة خاصة لتستأنف إليها القضايا الخاصة بالضريبة الدخل.
  - إعفاء الأرباح الرأسمالية من الضريبة.
  - حدد مفهوم تكاليف الدخل الواجبة الخصم للوصول إلى الدخل الصافي.
- وفي مرحلة حديثة من تاريخ الأردن صدر القانون المؤقت رقم (34) لسنة 1982, الذي عدَ بمثابة نقلة نوعية في التشريع الأردني إذ أدخل أسلوب التقدير الذاتي إلى جانب التقدير الإداري كأسلوب لتقدير دخول المكلفين . بحيث يقوم المكلف بتعبئة نموذج خاص بالدخول المتحققة له داخل المملكة الأردنية الهاشمية , ووضع الإعفاءات الخاصة به والضريبة المترتبة عليه . وبذلك تم نقل عبء التقدير إلى المكلف بدلا من المقدر .
- وقد نشأ عن هذا القانون زيادة في عدد المكلفين الخاضعين للضريبة , وكذلك التحصيلات الضريبية . مما زاد من ربط جسور الثقة بين المكلفين ودائرة ضريبة الدخل .
- ثم صدر بعده القانون الدائم رقم (57) لسنة 1985. وقد امتازت هذه المرحلة بتعديلات جذرية في النظام الضريبي الأردني وكان من أهم الأسباب التي وقفت وراء هذه التعديلات والتغييرات ما يلي:

1. معالجة المشكلات الاقتصادية لتشجيع الاستثمار حيث كان النظام الضريبي إحدى الوسائل المستخدمة في هذا الصدد.

2. توفير ضمانات لحماية أموال الخزانة العامة التي مصدرها ضريبة الدخل.

3. خلق نوع من الثقة بين دائرة الضريبة والمكلفين عن طريق إشراكهم في عملية التقدير وكانت أهم التغييرات التي جاء بها هذا القانون هي: التوسع في قاعدة الإعفاءات، التوسع في تخفيض العبء الضريبي عن طريق تعديل أسعار الضريبة، والأخذ بمبدأ التقدير الذاتي تحقيقاً لأهداف المشرع لحماية المال العام.

4. تستوفى الضريبة من الدخل الخاضع للضريبة لأي شخص حسب الفئات التالية :

عن كل دينار من 1000 الألف دينار الأولى 5%

عن كل دينار من 1000 الألف دينار التالية 10%

عن كل دينار من 2000 الألفي دينار التالية 15%

عن كل دينار من 2000 الألفي دينار التالية 20%

عن كل دينار من 3000 الثلاثة آلاف دينار التالية 25%

عن كل دينار من 3000 الثلاثة آلاف دينار التالية 30%

عن كل دينار من 4000 أربعة آلاف دينار التالية 35%

عن كل دينار من 4000 أربعة آلاف دينار التالية 38%

عن كل دينار من 5000 الخمسة آلاف دينار التالية 40%

عن كل دينار من 5000 الخمسة آلاف دينار التالية 45%

عن كل دينار من 6000 الستة آلاف دينار التالية 50%  
وما تلاها 55% .

ومع مرور الوقت وازدياد قاعدة الضريبة , ويهدف تشجيع الاستثمار وإعطاء حوافز  
تشجيعية , وإعفاءات ضريبية طرأت تعديلات على قانون ضريبة الدخل رقم (57) لسنة  
1985 . وتمثلت بالقوانين المعدلة التالية :

- القانون المؤقت رقم (4) لسنة 1989 , ويسمى هذا القانون ( قانون معدل لقانون ضريبة  
الدخل لسنة 1985) ويقرأ مع القانون رقم (57) لسنة 1985 كقانون واحد وقد عمل به  
اعتباراً من 1989/1/1 وحتى 1989/12/31 .

- القانون المؤقت رقم (40) لسنة 1989 , ويسمى هذا القانون ( قانون معدل لقانون  
ضريبة الدخل لسنة 1985 ) ويقرأ مع القانون رقم (57) لسنة 1989 كقانون واحد وقد  
عمل به اعتباراً من 1989/11/1 وحتى 1991/11/1 . حيث تم إعلان بطلان هذا القانون  
في 1991/11/2 كونه لم يحظ على موافقة مجلس النواب آنذاك .

- القانون رقم (4) لسنة 1992 ويسمى هذا القانون ( قانون معدل لقانون ضريبة الدخل  
لسنة 1992 ) ويقرأ مع القانون رقم (57) لسنة 1985 كقانون واحد وقد عمل به اعتباراً  
من 1991/1/1 . ووفقاً لهذا القانون كانت أعلى شريحة للضريبة هي 45% .

- القانون رقم (14) لسنة 1995 ويسمى ( قانون معدل لقانون ضريبة الدخل لسنة  
1995 ) ويقرأ مع القانون رقم (57) لسنة 1985 وما طرأ عليه من تعديلات كقانون واحد  
ويعمل به اعتباراً من 1996/1/1. إذ رافق ذلك الإصدار العديد من الأنظمة والتعليمات

والقرارات الإدارية للمساهمة في تسهيل وتوضيح إجراءات تطبيق القانون . وفي هذا القانون تمت زيادة الإعفاءات الضريبية وذلك لتشجيع الاستثمار ومواكبة التطورات الاقتصادية والاجتماعية , وزيادة نسب إعفاء الراتب عما كانت عليه , كذلك وضع أسس لتنزيل الديون المعدومة . أما استيفاء الضريبة عن الدخل الخاضع عدا الشركات فيكون حسب الفئات التالية :

- عن كل دينار من أَل 2000 دينار الأولى 5% .
- عن كل دينار من أَل 2000 دينار التالية 10% .
- عن كل دينار من أَل 4000 دينار التالية 15% .
- عن كل دينار من أَل 4000 دينار التالية 20% .
- عن كل دينار من أَل 4000 دينار التالية 25% .
- عن كل دينار مما تلاها 30% .

- القانون رقم (25) لسنة 2001 ويسمى هذا القانون ( قانون معدل لقانون ضريبة الدخل لسنة 2001 ) ويقرأ مع القانون رقم (57) لسنة 1985 وما طرأ عليه من تعديلات كقانون واحد ويعمل به اعتبارا من 2002/1/1 . ولقد ركز هذا القانون على مواكبة التطورات الاقتصادية فيما يتعلق بتشجيع الاستثمار والخصخصة وإنشاء المناطق الحرة .

- القانون المعدل رقم (39) لسنة 2003 ويسمى هذا القانون ( قانون معدل لقانون ضريبة الدخل لسنة 2003 ) ويقرأ مع القانون رقم (57) لسنة 1985 وما طرأ عليه من تعديلات كقانون واحد يعمل به اعتبارا من 2003/1/1 باستثناء فرض ضريبة بنسبة 5% على

الفوائد والعمولات والأرباح على الودائع المدفوعة للأشخاص من قبل البنوك والشركات المالية المرخص لها بقبول الودائع ومؤسسات الإقراض المتخصصة في المملكة الذي تم تطبيقه اعتباراً من 2003/5/1 . وأن هذه الضريبة نهائية للمودعين من الأشخاص الطبيعيين فقط.

- القانون المعدل رقم (18) لسنة 2004 ويسمى هذا القانون ( قانون معدل لقانون ضريبة الدخل لسنة 2004 ) ويقرأ مع القانون رقم (57) لسنة 1985 وما طرأ عليه من تعديلات كقانون واحد ويعمل به اعتباراً من 2004/6/1 .

- القانون المعدل رقم (31) لسنة 2004 ويسمى هذا القانون ( قانون معدل لقانون ضريبة الدخل لسنة 2004 ) ويقرأ مع القانون رقم (57) لسنة 1985 وما طرأ عليه من تعديلات كقانون واحد يعمل به اعتباراً من 2004/8/16 .

- القانون المؤقت رقم (28) لسنة 2009 . ولقد جاء هذا القانون ليُلغى القانون رقم (57) لسنة 1985 . ويعمل به اعتباراً من 2010/1/1 حيث حمل الكثير من التعديلات عما كان في السابق , وأهم هذه التعديلات :

#### أ - الإعفاءات

. أصبح الإعفاء الشخصي للمكلف 12000 دينار

. أصبح الإعفاء العائلي 24000 دينار ( للمكلف ومن يعيل مهما كان عدد المعالين )

ولم يعد يؤخذ بعين الاعتبار الزوجة والأولاد والإعالات وإعفاء الجامعة وإيجار السكن والاستشفاء والأمراض المستعصية وفوائد قرض السكن ومساهمة المستخدم " بفتح الدال"

في المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي أو أي صندوق آخر وكذلك أقساط وثائق التأمين على الحياة المستهلكة غير المستردة

. إلغاء الإعفاء الجزئي من الراتب الذي يتقاضاه الموظف و المستخدم .

ب- الشرائح الضريبية حيث أصبح استيفاء الضريبة عن الدخل الخاضع للشخص الطبيعي

1 - عن كل دينار من الـ 12000 دينار الأولى 7% .

2 - عن كل دينار مما تلاها 14% .

كما أصبح استيفاء الضريبة عن الدخل الخاضع للشخص الاعتباري

1- 24% على شركات الاتصالات الأساسية وشركات التأمين وشركات الوساطة المالية

والشركات المالية

2 - 30% على البنوك .

3 - 14% على جميع الأشخاص الاعتباريين عدا البندين (1) و(2) .

ج - إخضاع ما زاد على 4000 دينار من الراتب التقاعدي الشهري للضريبة .

د - محاسبة شركات التضامن والتوصية البسيطة عن الدخل الخاضع مباشرة حسب الشريحة

الضريبية دون توزيع الدخل الصافي على الشركاء حسب حصصهم في رأس المال .

هـ - إلغاء ضريبة الخدمات الاجتماعية .

و - تعديل مسمى كشف التقدير الذاتي ليصبح الإقرار الضريبي .

ز - تعديل الفئات الملزمة بتقديم الإقرار الضريبي .

ولقد واكب التطور التشريعي لدائرة ضريبة الدخل ونتيجة لازدياد قاعدة الضريبة تطورا إداريا كان له دور كبير في تنظيم أعمال الدائرة وتحقيق أهدافها . حيث تعددت وتوسعت أقسام الدائرة والمكاتب التابعة لها لتشمل جميع محافظات وألوية المملكة للتسهيل على المراجعين ومساهمة في نشر الوعي الضريبي . كما قامت باستقطاب أعداد كبيرة من خريجي الجامعات حاملي شهادات التخصص في مجال المحاسبة والاقتصاد والقانون والحاسوب. ([www.istd.gov.jo](http://www.istd.gov.jo)) .

وهذا يعني بكل بساطة أن قانون الضريبة الأردني قد لحقه الكثير من التعديلات والتغييرات التي قد يكون لها نتيجة كثرتها آثار سلبية على العلاقة ما بين المكلفين والسلطة الضريبية وتنعكس هذه العلاقة السلبية على زيادة حالات التزمّر والاعتراض والتنازعات الضريبية .

وبالتالي فإن كثرة هذه القوانين وما جاءت به من تعديلات سيؤدي حتما إلى تفاقم مشكلة الاعتراضات الضريبية أو على الأقل النزاع الضريبي الناجم عن سوء الفهم وعدم المتابعة لمثل هذه التعديلات .

أما أهم التعديلات والتغييرات التي شملتها هذه القوانين فنتشكل بالنصوص القانونية التالية على سبيل المثال لا الحصر:

## أ. التعريفات:

1. **الشخص:** إذ أصبح تعريف الشخص بموجب القانون المعدّل رقم (25) لسنة 2001 هو الشخص الطبيعي أو الشخص المعنوي في حين كان تعريفه في القانون الأصلي رقم (57) لسنة 1985، الشخص الطبيعي أو الشخص المعنوي باستثناء الشركة العادية المقيمة.

2. **الشركة:** إذ ورد من ضمن تعريفها في القانون رقم (25) لسنة 2001 "أي شركة أخرى تؤسس أو تعدّل تسميتها بموجب قانون الشركات الساري المفعول، إذ كان التعريف حسب القانون الأصلي "الشركة المساهمة العامة أو الخصوصية والشركة العادية غير المقيمة ولا تشمل الشركة العادية المقيمة، وتعدّ الجمعية التعاونية في عملها الذي يستهدف الربح شركة مساهمة عامة".

3. **الدخل الإجمالي:** وقد عرّف بموجب القانون رقم (25) لسنة 2001 "دخل المكلف القائم من كل مصدر دخل خاضع للضريبة وفقا لأحكام هذا القانون" وقد كان تعريفه في القانون الأصلي "مجموع دخول المكلف القائمة من مصادر الدخل المعينة في هذا القانون".

4. **الدخل الخاضع للضريبة:** إذ عرفه القانون المعدّل رقم (25) لسنة 2001 بما يلي: "ما يتبقى من الدخل الصافي أو مجموع الدخول الصافية بعد تنزيل الإعفاءات والخسارة المدوّرة من السنة / أو السنوات السابقة والتبرعات على التوالي وكما هو منصوص عليه في هذا القانون". أما القانون الأصلي فقد عرفه أنه "ما يتبقى من الدخل الإجمالي بعد إجراء التنزيلات والإعفاءات وفقا لأحكام هذا القانون". ويستنتج من ذلك أن التعريف الحالي قد وسّع من قاعدة الدخل الخاضع للضريبة حيث شمل الشركات عندما ذكر الخسائر المدوّرة من سنوات سابقة.



5. رصيد الضريبة المستحقة وضريبة الخدمات الاجتماعية: فقد تمت إضافتها إلى هذه التعريفات بموجب القانون رقم (25) لسنة 2001 حيث لم تكن موجودة في القانون الأصلي.

#### ب. مصادر الدخل:

1. جاء في البند (3) من الفقرة (أ) من القانون المؤقت رقم (39) لسنة 2003 النص التالي: "الفوائد والعمولات والخصميات وفروقات العملة وأرباح العوائد والأرباح الناشئة عن المشاركة في استثمار البنوك والشركات المالية التي لا تتعاضى بالفائدة، أما الفوائد والعمولات على الديون المشكوك فيها لدى البنوك والشركات المالية وشركات الإقراض المتخصصة والمتعارف على وصفها بالفوائد والعمولات المعلقة فتستوفي الضريبة عنها في سنة قبضها وذلك وفقاً للتعليمات التي يصدرها المدير لهذه الغاية بعد موافقة الوزير عليها".

إلا أن النص كان في القانون الأصلي رقم (57) لسنة 1985 "الفوائد والخصميات والعمولات بما في ذلك الفوائد والخصميات وفروقات العملة والعمولات التي تتقاضاها البنوك المرخصة والشركات المالية والصرافون المرخصون وشركات التأمين والوساطة في الأسواق الأردنية لتداول الأوراق المالية على خدماتها وتسهيلات عملاتها".

ويلاحظ أن هذا التعديل قد تناول الوعاء الضريبي بإضافة الفوائد والعمولات على الديون المشكوك فيها.

هذا بالإضافة إلى أن النظم الضريبية الأردنية قد تعرضت إلى تغييرات كان لها أثر في

المنازعات الضريبية وأهمها ما يلي:

- نظام رقم (6) لسنة 2003 الذي تناول نظام قيود وشروط إعفاءات دخل الأشخاص المعنويين من الضريبة حيث صدر هذا النظام بمقتضى البند رقم (8) من الفقرة (أ) من المادة (7) من قانون ضريبة الدخل رقم (57) لسنة 1985.

- نظام رقم (7) لسنة 2003 الذي تناول نظام اقتطاعات ضريبة الدخل حيث قام هذا النظام بتحديد المكلفين بدفع الضريبة وكيفية اقتطاعها من هؤلاء المكلفين.

- نظام رقم (8) لسنة 2003 الخاص بنظام أصول المحاكمات الضريبية في استئناف وتمييز قضايا ضريبة الدخل الذي حدد بموجب البند (1) من الفقرة (أ) من المادة (49) من قانون ضريبة الدخل رقم (57) لسنة 1985. وقد ألغي بموجب هذا النظام نظام أصول استئناف وتمييز قضايا ضريبة الدخل رقم (15) لسنة 1986.

- نظام رقم (18) لسنة 2003 ويتعلق بنظام المعالجة الضريبية لمخصصات الديون المشكوك فيها للبنوك إذ تمت إضافة مخصصات الديون المشكوك فيها التي تم تكوينها اعتباراً من سنة 2000 واعتبرت مقبولة ضريبياً، وإذا تم إلغاؤها أو تخفيضها في أي سنة لاحقة مما يعني توسيع قاعدة الضريبة عن طريق شمولها مع الوعاء الضريبي مع مراعاة العدالة إذا تم إلغاؤها أو تخفيضها.

ونلاحظ مما سبق أنه على الرغم من توخي المشرع من وراء التعديلات والتغييرات الطارئة على قانون ضريبة الدخل مواعمة القانون مع المستجدات في البيئة السياسية والاقتصادية وإضفاء نوع من الوضوح على نصوص القانون من أجل ضمان عدم التذرع بعدم وضوح مواد القانون ونصوصه عند محاولة بعض المكلفين التهرب من الضريبة، إلا أن كثرة التعديلات

والتغييرات تشكل بحد ذاتها سببا في زيادة تدمير ونفور المكلفين من التطبيق السليم لقانون الضريبة الذي قد ينعكس ليصبح نوعاً من الطعن في قيمة الضريبة المفروضة على المكلف.

## تقدير ضريبة الدخل في الأردن:

إن عملية التقدير على المكلفين وفحص سجلاتهم من صلاحية مدير عام دائرة ضريبة الدخل ولكنه يفوض صلاحياته إلى المقدر بموجب أحكام المادة 47 من قانون ضريبة الدخل الأردني.

ولهذا سيقوم الباحث بتناول قرار مقدر ضريبة الدخل في الأردن والشروط الواجب توافرها في مقدر ضريبة الدخل والتطرق إلى مراحل التقدير.

### المقدر:

عرف قانون ضريبة الدخل الأردني المقدر : أي موظف أو لجنة من المفوضين يفوضه أو يفوضها المدير خطأً بتقدير الضريبة أو تدقيقها إذ يقوم المدير العام بتفويض صلاحياته المخولة حسب المادة 47 من قانون ضريبة الدخل رقم 7 لسنة 1985 وتعديلاته ، التي نصت الفقرة 2/ج/47 من القانون "للمدير أن يفوض أي موظف من موظفي الدائرة يمارسه الصلاحيات المخولة إليه بمقتضى أحكام هذا القانون ووفقاً للشروط التي يحددها على أن يكون التفويض خطأً ومحددًا".

ولقد نصت الفقرة 47/ب - " لمقاصد هذا القانون يعَد المدير مقدرًا كما له أن يمارس

الصلاحيات التالية:

47/ب/1 - "يؤلف لجنة أو أكثر من المقدرين للنظر في قضايا المكلفين والفصل فيها في مرحلة من مراحل التقدير إذا رأى أن مصلحة العمل تقتضي ذلك وتصدر اللجنة قرارها بالإجماع أو الأكثرية وإذا كانت اللجنة مؤلفة من اثنين واختلفا في الرأي يعين المدير عضواً ثالثاً فيها ويعد القرار الصادر عن اللجنة قراراً صادراً عن المقدر بمقتضى أحكام هذا القانون".

### **الشروط الواجب توافرها لشغل وظيفة مقدر ضريبة الدخل في الأردن:**

هناك شروط يجب توافرها لشغل وظيفة مقدر في دائرة ضريبة الدخل حتى يكون مؤهلاً للقيام بعملية تقدير ضريبة الدخل على المكلفين على أكمل وجه (دليل إجراءات التقدير 1998 ص(18)) وهي:

- 1- - شهادة الدراسة الجامعية الأولى في المحاسبة أو الاقتصاد أو العلوم الإدارية أو القانون.
- 2- - الحصول على دورات تدريبية في المحاسبة الضريبية وقانون ضريبة الدخل.
- 3- - تدريب عملي وميداني على أعمال التقدير من خلال إلحاقه بأحد المقدرين ذوي الخبرة لتدريبه على أعمال التقدير مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر.

### **صلاحيات مقدر ضريبة الدخل في الأردن:**

يقوم المقدر من خلال معرفته التامة بقانون ضريبة الدخل بتقدير ضريبة الدخل على المكلفين من خلال مجموعة من المواد القانونية المتعلقة بالتقدير وهذا ما يعرف بمراحل التقدير وهي:

#### **1 . إجراء التقدير على كشوف التقدير الذاتي**

يستند المقدر في تقدير كشوف التقدير الذاتي لأحكام المادة 29 من قانون ضريبة الدخل والتي بموجبها يتم تدقيق الكشوفات المنصوص عليها في المادة (26)، (27) من قانون ضريبة الدخل

بحيث يقوم بدراسة ما أفصح عنه المكلف من دخل / دخول والإعفاءات المطالب بها ومقارنتها بما توفره الدائرة من معلومات ومن ثم إجراء أي تعديل إذا لزم الأمر ولا بد من أخذ رأي المكلف على قرار التقدير بالموافقة أو عدم الموافقة كما يجوز للمقدر قبول الكشف دون تعديل إذا تطابقت المعلومات.

## 2 . إجراء التقدير الأولي:

يستند المقدر في التقدير الأولي لأحكام المادة 30 من قانون الدخل الأردني عندما لا يقوم المكلف بتقديم كشف التقدير الذاتي المنصوص عليها في المادة (26)، (27) وحسب هذا الإجراء فليس من الضروري أخذ موافقة المكلف.

## 3 . إجراء الكشوف الحسية وطلب المعلومات:

يستند المقدر في إجراء الكشوف الحسية وطلب المعلومات لأحكام المادة 23 من قانون ضريبة الدخل الأردني، بحيث يقوم بطلب المعلومات الضرورية لتنفيذ أحكام القانون، والمعلومات تحتوي على البيانات الجمركية التي توضح استيراد المكلف وتصديره وإعادة التصدير كذلك العطاءات الرسمية وشبه الرسمية التي قام بتنفيذها، وإيجارات المكلف للغير والمبالغ المقبوضة من أتعاب وعمولات. ومن جهة أخرى الدخول بقصد الكشف المفاجيء إلى موقع عمل المكلف للاطلاع على القيود والمستندات وفحص البضائع المخزنة والنقد الموجود في صندوق المكلف والسجلات الحسابية والقيود الأخرى.

#### 4 . تنفيذ أحكام نظام الاقتطاع:

يستند المقدر لأحكام المادة 2/أ/50 من قانون ضريبة الدخل وتعديلاته في تطبيق أحكام نظام اقتطاع ضريبة الدخل من الرواتب والأجور.

#### 5 . تصحيح الأخطاء الحسابية والكتابية:

يستند المقدر لأحكام المادة 35 من قانون ضريبة الدخل وتعديلاته لتصحيح الأخطاء الحسابية والكتابية التي تقع في القرارات والإشعارات والمذكرات الضريبية عن طريق السهو العرضي.

#### 6 . التقدير على أشخاص هم على وشك مغادرة البلاد:

يستند المقدر لأحكام المادة 40 من قانون ضريبة الدخل رقم 57 وتعديلاته والمتعلقة بالتقدير على دخل أي شخص على وشك مغادرة البلاد نهائياً قبل انتهاء السنة وفرض الضريبة المستحقة عليه عن الفترات السابقة من السنة وتحصيل الضرائب المستحقة عليه خلال عشرة أيام من تاريخ تبليغه مذكرة خطية بذلك.

#### 7 . تحصيل الأموال الأميرية:

يستند المقدر لأحكام المادة 39 من قانون ضريبة الدخل رقم 57 لسنة 1985 وتعديلاته بتطبيق أحكام قانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (6) لسنة 1952 الذي يمارس المقدر بموجبه صلاحيات الحاكم الإداري ولجنة تحصيل الأموال الأميرية المنصوص عليها في القانون المذكور.

#### 8 . المطالبة بتحصيل الضرائب المستحقة على المكلفين.

#### 9 . إصدار دعوات حضور موجهة للمكلف محدداً موعداً مسبقاً للمكلف لمناقشته في كشف

التقدير الذاتي ومصادر دخله وهذا الإجراء من الإجراءات القانونية المهمة جداً فإذا لم يتم

إرسال دعوة حضور للمكلف قبل مضي سنة من تاريخ تسليمه كشف التقدير الذاتي يقبل

الكشف تلقائياً ولا يجوز مناقشة المكلف بعد ذلك بما يحوي كشف التقدير الذاتي.

وبعد أن استعرضنا صلاحيات مقدر ضريبة الدخل ومراحل التقدير لنا أن نستعرض الآن مرحلة الاعتراض.

### مرحلة الاعتراض:

نرى أن القانون الأردني أعطى الحق للمكلف أن يعترض على قرار التقدير الصادر من قبل المقدر قبل اللجوء إلى المحاكم وذلك لمحاولة حل الخلاف إدارياً.

من هنا جاءت شرعية الحق الذي منحه المشرع للمكلف وذلك من خلال المادة (31) من قانون ضريبة الدخل رقم 7 لسنة 85 وتعديلاته التي نصت على (يجوز لأي شخص قدرت عليه الضريبة وفقاً لأحكام المادة 2 من الفقرة أ من المادة 29 والمادة 30 من هذا القانون أن يعترض على هذا التقدير خطأً خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه إشعار التقدير وينبغي أن يذكر في لائحة اعتراضه الأسباب التي يستند إليها في اعتراضه). كذلك يثبت على لائحة الاعتراض ما يقر به من ضريبة دخل .

### المدة القانونية للاعتراض:

لقد منح المشرع الضريبي الأردني المكلف الحق في الاعتراض على قرار التقدير خلال مدة محددة وهي ثلاثون يوماً من يوم تبلغ المكلف إشعار التقدير الصادر وفقاً لأحكام المادة 30 أو

2/أ/29

ومع ذلك أعطى المشرع المقدر صلاحية جوازية بقبول الاعتراض بعد فوات المدة القانونية وذلك بتمديد تلك الفترة إذا قدم المكلف أسباباً معقولة ومقنعة منعتة من تقديم الاعتراض خلال المدة القانونية مثل المرض أو الغياب خارج المملكة.

### القرارات القابلة للاعتراض:

لقد حددت المادة 31 من قانون ضريبة الدخل رقم 57 لسنة 1985 وتعديلاته القرارات القابلة

للاعتراض وهي:

1 . القرار الصادر عن المقدر بموجب أحكام المادة 29/أ/2 من قانون ضريبة الدخل رقم 57

لسنة 1985 وتعديلاته وهي القرارات الصادرة بعدم الموافقة على تعديل كشف التقدير الذاتي لمن قام بتقديم كشف التقدير الذاتي المنصوص عليه في المادة 26، 27 من قانون ضريبة الدخل رقم 57 لسنة 1985 وتعديلاته.

2 . القرارات الصادرة عن المقدر بموجب أحكام المادة 30 من قانون ضريبة الدخل رقم

57 لسنة 1985 وتعديلاته وهي القرارات الصادرة في حال التقدير الأولي على المكلف

لمن تخلف عن تقديم كشف التقدير الذاتي المنصوص عليه في المادة 26 والمادة 27 من

قانون ضريبة الدخل رقم 57 لسنة 1985 وتعديلاته.

تجدر الإشارة هنا أنه في حال عدم موافقة المكلف على القرار الصادر بموجب أحكام المادة

31/ج (وهي عدم الموافقة) يلجأ إلى محكمة استئناف ضريبة الدخل.

نستخلص من ذلك أن وجوب توافر صفات معينة شاملة في المقدر الناجح على يقوم بعمله بشكل

جيد وشامل.



1 . المعرفة التامة بالتعليمات والأنظمة والقوانين من خلال إحقاقه بدورات لاكتساب مهارات علمية وعملية.

2 . الخلق الحسن واحترام الآخرين والتعامل معهم.

3 . قوة الشخصية والثقة بالنفس.

4 . المعرفة الكافية بالطرق المحاسبية لمواكبة التطور في المعايير المحاسبية الدولية.

5 . تحقيق العدالة بأن يكون عادلاً بين الناس، مساوياً فيما بينهم بالتعامل دون تفریق وتمييز وعادلاً في فرض الضريبة.

6 . أن يكون ذا وجهة نظر مستقلة محايدة.

7 . أن يكون ذا دراية بالقوانين العامة بالشركات والمدن الصناعية وقانون تشجيع الاستثمار.

وقد ورد في أدبيات الضريبة والمالية العامة العديد من الدراسات التي تناولت موضوع

الاعتراضات الضريبية نورد منها الدراسات التالية:

## الدراسات السابقة:

### أولاً: الدراسات العربية

a. دراسة عبد القادر (1992) بعنوان "مدى تحقيق ضريبة الدخل في الأردن لأهدافها الرئيسية في ظل قانون رقم (57) لسنة 1985 والقوانين المعدلة".

هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى تحقيق ضريبة الدخل لأهدافها الرئيسية متمثلة بالهدف التحصيلي والهدف الاجتماعي والهدف الاقتصادي وقد اعتمد الباحث على الأسلوب الوصفي التحليلي من أجل تحليل البيانات والنتائج التي توصل إليها الباحث. وتم تحديد نطاق مجتمع الدراسة بحيث اشتمل على كل من وزير المالية ومساعديه والمديرين العاملين بضريبة الدخل إضافة إلى أساتذة الجامعات المختصين في هذا المجال من كليتي الحقوق والاقتصاد والعلوم الإدارية.

وتوصلت الدراسة إلى أن ضريبة الدخل في الأردن لم تحقق هدفها في وفرة الحصيلة من جهة، أو الأهداف الاجتماعية والاقتصادية من جهة أخرى، وأن هناك ثغرات في نصوص قانون ضريبة الدخل يجب أخذها بعين الاعتبار وذلك لمواكبة التغيرات المالية والاقتصادية والاجتماعية. وأوصت الدراسة إلى إجراء دراسة واسعة للتعرف على أسباب التهرب الضريبي ووضع الحلول المناسبة لذلك، والأخذ بعين الاعتبار الموازنة بين أهداف الضريبة مجتمعة.

b. دراسة أبو العباس (1994) بعنوان "العوامل المؤثرة في موضوعية قرار مقدر الضريبة في حال عدم وجود حسابات أصولية".

هدفت الدراسة إلى التركيز على مدى عدم التحيز والعدالة والموضوعية في قرارات مقدري ضريبة الدخل في حال عدم وجود حسابات أصولية واعتمد الباحث على الأسلوب الوصفي التحليلي في تحليل النتائج التي تم التوصل إليها.

وكانت عينة الدراسة مكونة من:

- ثمانين مقدرًا تم اختيارهم عشوائيًا من بين مقدري مجتمع الدراسة.
  - ثمانين مكلفًا تم اختيارهم عشوائيًا من بين مكلفي مجتمع الدراسة.
  - أربعين مفوضًا عن مكلف تم اختيارهم عشوائيًا من بين مفوضي مجتمع الدراسة.
- توصلت الدراسة إلى نتائج منها أن هناك عدة عوامل تؤثر في قرار مقدر ضريبة الدخل في حال عدم مسك حسابات منها وضع المكلف (حال ملف المكلف)، وقسم التدقيق، والمفوض عن المكلف بالتوقيع والعوامل الخاصة بالمقدر.

أوصت الدراسة بإلزام كافة المكلفين بمسك حسابات أصولية منظمة لجعل قرارات مقدري ضريبة الدخل أكثر موضوعية.

c. دراسة الزعبي (1997) بعنوان "مرحلة الاعتراض وأثرها على التحصيل من خلال التسويات لحل قضايا ضريبة الدخل".

هدفت الدراسة إلى وضع حلول لمشكلة حصول الخزينة العامة على إيراداتها الضريبية في الوقت المناسب مع التركيز على مرحلة الاعتراض لحل هذه المشكلة، واعتمد الباحث على جمع المعلومات من دائرة ضريبة الدخل وعلى الأبحاث والتقارير المنشورة.

وتوصلت الدراسة إلى أن جميع القضايا المحولة إلى قسم الاعتراضات من حيث المبالغ تعادل (60%) من كامل المبالغ المقدرة سنويا وإن نسبة مبالغ القضايا التي تم الفصل بها للسنوات موضوع الدراسة هو (68%) من مجموع القضايا المعترض عليها مما يؤدي إلى تراكم المبالغ سنة بعد سنة دون فائدة منها.

وأوصت الدراسة بالاهتمام بتدريب مقدري الاعتراضات لرفع مهاراتهم التفاوضية والإبداعية ورفد أقسام الاعتراضات بالعدد الكافي من المقدرين ليواكب العدد المتزايد من القضايا المعترض عليها.

**d. دراسة الدرواشة (2002) بعنوان "التزامات المكلف في قانون ضريبة الدخل الأردني - دراسة مقارنة".**

هدفت الدراسة إلى معالجة أحد أهم جوانب العلاقة التي تربط المكلف والإدارة الضريبية إذ تعد هذه العلاقة من روابط القانون العام إذ إن معظم قواعد القانون الضريبي قواعد أمر لا تجوز مخالفتها أو الاتفاق على مخالفتها.

وتضيف الباحثة في دراستها النوعية إذ استخدمت المنهج الوصفي أن معظم نصوص القانون الضريبي تأتي بشكل غامض وغير واضح، وتحمل في طياتها مصطلحات فنية لم يألفها المكلف مما يتطلب منه جهداً للإلمام بها وفهم المقصود منها بالإضافة إلى كثرة التعديلات التي تطرأ على التشريع الضريبي وورود هذه التعديلات ضمن قوانين مؤقتة، وتكون نتيجة ذلك أن المكلف لا يستطيع متابعة هذه التعديلات وبالتالي يقع في مغبة عدم معرفته وإمامه بالتزاماته، وينتج بالتالي عن كل ذلك قلة في الوعي الضريبي لدى المكلف.

إن ما جاء في هذه الدراسة يؤيد ما جاءت به الدراسة الحالية من أن كثرة التعديلات والتغييرات وتعدد القوانين المنظمة للعلاقة ما بين السلطة الضريبية والمكلف تعد مدعاة للمنازعات الضريبية بين الطرفين.

e. دراسة مساعدة (2003) بعنوان "مدى تأثير الاعتراض كمرحلة متقدمة من مراحل التقدير في دائرة ضريبة الدخل في الأردن على التحصيلات الضريبية".

هدفت الدراسة إلى بيان أثر الاعتراض كمرحلة متقدمة من مراحل التقدير في دائرة ضريبة الدخل في الأردن على الإسراع في التحصيلات الضريبية. وقد أجريت الدراسة على عينة من مديري مديريات التقدير ورؤساء أقسام التحصيل (المقربين) ولجان تقدير الاعتراضات ومقدي قسم الاعتراضات في دائرة ضريبة الدخل. وذلك لبيان أثر المتغيرات المستقلة التالية: عوامل مرتبطة بالإدارة، العوامل الخاصة بالمكلف أو المفوض عنه، العوامل الخاصة بمقدر الاعتراض، عوامل مرتبطة بتدقيق الاعتراضات (لجان التدقيق وديوان المحاسبة وأخيرا العوامل المرتبطة بالتقدير في مرحلته الأولى). وقد تم جمع البيانات المتعلقة بالدراسة عن طريق توزيع استبانة على أفراد العينة وقد أسفرت الدراسة عن النتائج التالية: لقد كان لكافة المتغيرات المستقلة أثر على الإسراع في التحصيلات الضريبية، وتفاوت درجة هذا التأثير حسبما يلي:

المتغير	درجة التأثير
العوامل المرتبطة بلجان التدقيق وديوان المحاسبة.	66.49%
العوامل المرتبطة بالتقدير في مرحلته الأولى.	65.63%
العوامل الخاصة بالمكلف المفوض عنه.	64.18%
العوامل الخاصة بالإدارة في مرحلة الاعتراض.	64.13%
العوامل الخاصة بمقدر الاعتراض.	62.06%

وكان من أبرز توصيات الدراسة، ضرورة تطوير برامج حاسوبية تتضمن أسماء المقدرين في مراحل التقدير الأولى من أجل معرفة المقدرين الذين يتم الاعتراض على قراراتهم باستمرار، والعمل على توجيههم. وكذلك أن تكون مديريات دائرة ضريبة الدخل في المملكة مرتبطة ببرنامج حاسوبي يمكن المكلف من دفع المبالغ المترتبة عليه في أي مديرية بغض النظر عن المديرية التي يتبع المكلف إليها. وأخيرا العمل على زيادة الوعي الضريبي للمواطنين عن طريق مختلف وسائل الإعلام.

**f. دراسة منصور (2004) بعنوان "العقوبات الضريبية ومدى فاعليتها في مكافحة التهرب من ضريبة الدخل في فلسطين".**

هدفت الدراسة إلى التعرف على طبيعة التهرب من ضريبة الدخل في فلسطين ومحاولة الكشف عن الأسباب التي تكمن وراء ذلك، وقد قام الباحث بإجراء الجانب العملي من البحث عن طريق توزيع استبانة على عينة الدراسة التي ضمت موظفي الضرائب والمنشآت الكبيرة والمحاسبين والمهنيين من أطباء وأطباء أسنان ومحامين ومهندسين. ثم قام الباحث بتصنيف الأسباب المؤدية إلى التهرب الضريبي إلى مجموعة من العوامل وعلى النحو التالي:

أ. العوامل المهمة جدا. وجاءت مرتبة حسب قوة تأثيرها كالتالي:

- انعدام الاستقرار السياسي والاقتصادي في فلسطين.
- النفور الطبيعي من الضرائب.
- الخلفية التاريخية لسياسة الاحتلال الضريبية.

- سوء الأوضاع الاقتصادية للمكلفين.

ب. العوامل المهمة:

- غياب القوانين الضريبية الحديثة.

- غياب الوعي الضريبي.

- غياب التنسيق بين الدوائر الضريبية والدوائر الحكومية الأخرى.

- تقصير وزارة المالية في تنبيه المكلفين.

- سوء الإنفاق العام.

- تراخي الدوائر الضريبية في الجباية.

- عدم نجاعة العقوبات الضريبية.

- التساهل في تطبيق العقوبات الضريبية.

ج. العوامل ضعيفة الأهمية:

- انعدام الثقة بين المكلف والسلطة الفلسطينية.

- الغموض في القانون الضريبي.

- غياب الرقابة على المحاسبين الضريبيين.

- صعوبات تقدير الوعاء الضريبي.

- انعدام الثقة في الإدارة الضريبية.

- ضعف كفاءة موظفي الضرائب.

- ضعف كفاءة مأمور التقدير.

- ضعف تأهيل المحاسبين الضريبيين.
- د. العوامل المهمة. هي عوامل لا يوجد لها أي أثر إحصائي:
- قلة عدد مأموري التقدير.
- الإعفاءات المقررة.
- نظام المصالحة.
- ارتفاع أسعار الضرائب.
- طريقة التقدير الذاتي.
- سوء تعامل الإدارة الضريبية مع المكلفين.

وقد تحققت فائدة كبيرة للدراسة الحالية من هذه الدراسة إذ إن معظم أسئلة الاستبيان الخاص بالدراسة الحالية قد تناولت الكثير من هذه العوامل التي إن تم التخلص منها سيؤدي إلى تخفيض كبير في عدد الاعتراضات الضريبية.

**g. دراسة شببطة (2006) بعنوان "حدود التوازن بين سلطات الإدارة الضريبية و ضمانات المكلفين".**

أجريت الدراسة على قانون ضريبة الدخل المطبق في فلسطين بهدف معرفة حدود التوازن ما بين السلطة الضريبية و ضمانات المكلفين. وذلك لأن القانون الضريبي ينص صراحة على إجراءات عملية وفعّالة للكشف عن حالات الغش والتهرب ومكافحتها كما يعطي الدولة امتيازات قانونية تكفل حقها في استيفاء دين الضريبة بطرق متعددة كالحجز والاستيلاء والمصادرة، وبنفس الوقت يجب أن يحتوي التشريع الضريبي على ضمانات مقابلة للمكلف تكفل له الحماية من أخطاء



أو تعسف الإدارة الضريبية. وقد أشار الباحث إلى أن السلطة القضائية تعدّ دعامة أساسية في إنجاح نظام الضريبة، فالاحتكام إليها في قضايا المنازعات الضريبية تبعث في الممول (المكلف) الثقة والاطمئنان في إنصافه من أي خطأ أو تعسف قد يقع عليه في تحديد التزاماته الضريبية وبسرعة البت في المنازعات الضريبية. وقد اتخذ البحث الأسلوب النظري أي دون إجراء أي دراسة ميدانية.

وفي نهاية الدراسة قام الباحث باستخلاص النتائج التالية التي عَدها من الأسباب التي تساهم في عدم تحقيق التوازن ما بين السلطة الضريبية و ضمانات المكلفين.

- تنتج كثرة المنازعات الضريبة عن بسبب التدخل المستمر لإدارة الضريبة وإحساس المواطنين بهذا التدخل.

- تتميز قوانين الضرائب عن غيرها من القوانين بكثرة التعديلات والتبديل المستمر مما يؤدي إلى تعدد النصوص وتعقيدها وصعوبة تنفيذها وتطبيقها وبالتالي جهل المكلفين بها في كثير من الأحيان.

- قيام الإدارة الضريبية بإصدار تعليمات تفسيرية ليست لها قوة القانون لتعقيد النصوص حسبما يتراءى لها مما يدعو المكلفين لمقاومتها ومن ثم قيام المنازعات القانونية التي تدور حول تطبيق النصوص الضريبية.

h. دراسة أبو نبعة (2006) بعنوان "مدى تأثير قرار مأمور التقدير في مرحلة الاعتراض على التحصيلات الضريبية في دائرة ضريبة الدخل في الضفة الغربية".

هدفت الدراسة إلى معرفة أهمية القرار الذي يتخذه مأمور التقدير في مرحلة الاعتراض وانعكاسه على التحصيلات الضريبية ومحاولة الوصول إلى التحصيلات المخطط لها في الموازنة العامة ومدى تحقيقها لأهداف الدولة وأعبائها المتزايدة.

وقد أجريت الدراسة الميدانية من خلال توزيع استبانة على مقدري ضريبة الدخل في جميع مدن الضفة الغربية. وقد أظهرت نتائج الدراسة أنه لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية في العلاقة بين العوامل الخاصة بمأمور التقدير بمرحلة الاعتراض وبين التحصيلات الضريبية تعزى لمتغير الفئة العمرية أو الحالة الاجتماعية أو المؤهل العلمي أو الخبرة أو لمتغير منطقة العمل، في حين أظهرت الدراسة فروقات في متغير الجنس كانت تعود لصالح الإناث على الذكور.

وقد أوصت الدراسة بضرورة العمل على زيادة مكاتب ضريبة الدخل في البلدان والقرى الرئيسية في الضفة الغربية وعدم اقتصرها على المدن الرئيسية بسبب تقطيع الأوصال بين المدن جراء الاحتلال، والعمل على عقد برامج تدريبية للموظفين يديرها مدربون من أصحاب الاختصاص والكفاءة العالية. وكذلك ضرورة منح مأمور التقدير الوقت الكافي للنظر في اعتراض المكلفين وعدم إرهاقه في اعتراضات أخرى من أجل أن يتمكن من الخروج برأي صائب ومبرر.

## ثانياً: الدراسات الأجنبية

1. دراسة (Brunos and Feld (2002 بعنوان "The Tax Authority and

### "Taxpayer, An Exploratory Analysis

هدفت الدراسة إلى بحث الالتزام الضريبي من خلال النظرة إلى كيفية تعامل سلطة

الضرائب مع دافعي الضرائب.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى أن الحصول على التزام ضريبي من دافع الضريبة يجب على سلطة الضرائب أن تعامل دافع الضريبة باحترام، أما إذا استخدمت عنصر الإلزام لدفعه على الالتزام فإن هذا سيولد ردة فعل لدى دافع الضرائب وجعله يتهرب من دفع الضريبة بأي طريقة كانت.

وبينت هذه الدراسة من خلال استخدام البيانات على أقاليم سويسرا أن هناك علاقة بين كيفية معاملة مسؤولي الضرائب لدافعي الضرائب وبين الحافز على الالتزام الضريبي، وأن العلاقة النفسية بينهما تفسر المدى العالي للروح المعنوية الضريبية التي تساعد على حل غموض الالتزام الضريبي بمعنى أنه كلما كان هناك علاقة إيجابية بين سلطة الضرائب ودافعي الضرائب مبنية على الثقة والاحترام المتبادل ساعد على حل المشاكل والصعوبات التي تواجه العملية الضريبية برمتها.

## 2. دراسة (2004) James and Clinton بعنوان " Tax Compliance, Self -

### "Assessment and Tax

هدفت الدراسة إلى تعريف معنى التقدير الذاتي وكذلك وصف هدف الالتزام الضريبي وأهم العوامل التي تؤثر على رغبة دافعي الضرائب للالتزام والامتثال للنظام الضريبي. أظهرت هذه الدراسة أن هناك طريقتين لفرض الالتزام الضريبي وهما الطريقة الاقتصادية والطريقة السلوكية (الأخلاقية) ، وهما تستخدمان لتشجيع المكلفين للالتزام بدفع الضرائب.

وقد خرجت هذه الدراسة إلى توصية بأن القساوة والتشدد في فرض العقوبات تقلل رغبة المواطنين بالالتزام، وبالتالي يعدّده المواطنون نظاماً غير عادل، وعليه يجب الموازنة بين تشجيع المواطنين على الالتزام وبين الردع القاسي لعدم الالتزام.

### 3. دراسة (2005) Ascenzo بعنوان "Relationship between Tax

#### "Administrations and Tax Agent Taxpayers

هدفت الدراسة إلى تحديد طبيعة العلاقة بين الإدارة الضريبية ووكلاء الضرائب ودافع الضرائب، وما أهم العوامل التي تؤثر على هذه العلاقة.

وتوصلت هذه الدراسة إلى أن العلاقة بين الإدارة الضريبية ووكلاء الضرائب ودافعي الضرائب يجب أن تكون تبادلية ، بحيث تكون هناك ثقة واحترام متبادل وعليه يجب على الإدارة الضريبية أن تعمل على كسب ثقة واحترام دافعي الضرائب وحتى تتمكن من ذلك يجب أن يقوم النظام الضريبي بداية على العدالة والكفاءة الفاعلية.

وجاءت نتائج الدراسة لتؤكد بأن وكلاء الضرائب يلعبون دوراً حاسماً في عملية كفاءة وفاعلية النظام الضريبي وذلك من خلال التأثير الذي يملكونه على زبائنهم، فهناك منافع للإدارة الضريبية من وكلاء الضرائب إذ إنها من خلال تعاملها مع وكيل ضرائب واحد يمكنها التأثير على العديد من دافعي الضرائب ، وكذلك هناك منافع لدافعي الضرائب إذ إن وكيل الضرائب تقع عليه مهمة نشر الوعي الضريبي والثقافة الضريبية بين صفوف المكلفين الذين يمثلهم وذلك من خلال تعريفهم بحقوقهم وواجباتهم الضريبية وقد أوصى الباحث من خلال هذه الدراسة أنه حتى يتم تحسين التحصيل والجباية يجب غرس الثقة بين أفراد المجتمع بالنظام الضريبي ويجب

تقديم المساعدة لدافعي الضرائب من خلال مراعاة قواعد العدالة في التشريعات الضريبية ويجب على وكلاء الضرائب القيام بواجباتهم القانونية والأخلاقية تجاه دافعي الضرائب والممثل بمساعدتهم على فهم حقوقهم وواجباتهم الضريبية وحثهم على الالتزام الضريبي وعلى الإدارة الضريبية أن تقوم بتبسيط إجراءاتها وتقديم الخدمة المتميزة والجيدة للمواطنين وبناء وكسب ثقة المجتمع أن تعمل على زيادة كفاءة وتأهيل العاملين فيها حتى تتمكن من تحقيق الأهداف المنشورة.

#### 4. دراسة (2005) Murphy بعنوان "Regulating More Effectively. The

##### "Relationship between Procedural Justice, Legitimacy and Tax Non-Compliance"

تنظيم أكثر فعالية: العلاقة بين العدالة الإجرائية الشرعية وعدم الاعتراض على الضريبة". هدفت الدراسة إلى بيان أسباب ما لاحظته منظمة التعاون والتنمية من أن الكثير من دافعي الضرائب من ذوي الدخل المتوسط في عدة دول يعمدون إلى اتخاذ موقف عدائي تجاه إستراتيجية التخطيط الضريبي في بلدانهم من أجل تخفيض ضرائبهم. وقد قامت الباحثة بتنفيذ دراستين ميدانيتين، الأولى عام 2002 أجريتا على (2292) من دافعي الضرائب الاستراليين، وشملت الدراسة الثانية (659) من دافعي الضرائب الاستراليين وقد أجريت الدراسة في عام 2004.

وقد وجدت الباحثة أن المستجيبين اعتبروا أن استراتيجيات الإنفاذ التنظيمية تعد محاولة لإكراه وتهديد دافعي الضرائب وإجبارهم على الالتزام، مما يدفعهم في كثير من الحالات إلى التشكيك في شرعية السلطة في مكتب الضريبة، والذي سيؤدي بالتبعية إلى مقاومة فعالة نحو السلطة الضريبية. كما أظهرت النتائج أن فرض عقوبات قاسية ومبالغ فيها مقابل عدم الالتزام الضريبي يمكن أن يؤدي إلى استمرار عدم الالتزام مستقبلاً، لذلك فإن التوصية المقدمة للسلطة

الضريبية هي أن يتم استخدام منهج تنظيمي يعتمد على العدالة الضريبية الذي سيؤدي إلى الحد من المقاومة وعدم الاعتراض مستقبلاً.

5. دراسة (2006) Warren و Greatz بعنوان "Income Tax Discrimination and

**"the Political and Economic Integration of Europe**

"تميز ضريبة الدخل والتكامل السياسي والاقتصادي في أوروبا".

هدفت الدراسة إلى وصف كيف أن تطوير فقه محكمة العدل الأوروبية يهدد قدرة الدول الأعضاء على استخدام الحوافز الضريبية لتحفيز اقتصادياتها المحلية، ولحل مشكلة الازدواج الضريبي الدولي. وقد استعرض الباحثان حالات عديدة من الازدواج الضريبي الذي يؤدي في كثير من الأحيان إلى اللجوء إلى محكمة العدل الأوروبية وفقها الذي لا يزال غير متناسب مع التكامل الاقتصادي والسياسي الناتج عن إعلان الاتحاد الأوروبي من حيث حرية حركة رؤوس الأموال وانتقالها، وحرية العمل في أي من دول الاتحاد.

وتوصلت الدراسة إلى نتيجة مفادها بأن مجرد تطوير فقه محكمة العدل الأوروبية من أجل القضاء على التمييز القائم على أساس الأصل أو المقصد للنشاط الاقتصادي سيفشل بالضرورة في حالة عدم وجود قواعد موحدة للشركات، ومعدلات ضريبة الدخل فيما بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.

6. دراسة (2006) Valderrama بعنوان "The International Tax Policy in the

**"Context of Integration and Trade in Latin America**

"السياسة الضريبية الدولية في إطار التكامل والتجارة في أمريكا اللاتينية".

تناولت هذه الدراسة الاختلافات في السياسة الضريبية الدولية للمؤسسات في البلدان التي تم اختيارها وهي: تشيلي وكولومبيا وتأثيرها على عمليات التكامل التجاري في دول أمريكا اللاتينية إذ تناولت الدراسة تقييم الاتفاقات الاقتصادية الدولية في دول أمريكا اللاتينية . وأشارت نتائج الدراسة إلى أن الاستثمارات الأجنبية طويلة الأجل في دول أمريكا اللاتينية لا تتحقق عن طريق الإعفاءات أو الحوافز الضريبية، بل يجب إعادة تصميم السياسة الضريبية لتتوافق مع الواقع الجديد (التكامل التجاري) بما يكفل عدم ثنائية الضريبة.

### ملخص بالدراسات السابقة :

يمكن تلخيص ما ورد في كل واحدة من الدراسات السابقة التي وردت في هذه الرسالة على الشكل التالي:

#### جدول(2-2)

جدول يبين تلخيصاً لما ورد في كل واحدة من الدراسات السابقة التي وردت في هذه الرسالة

النتائج	الهدف	الدراسة
أكثر العوامل تأثيراً يرتبط بلجان التدقيق وديوان المحاسبة.	بيان أثر الاعتراض على الإسراع في التحصيلات الضريبية.	دراسة مساعدة 2003
تعدد القوانين وتعديلاتها وعدم وضوح بعض المصطلحات تزيد من قلة الوعي الضريبي لدى المكلف.	معالجة أهم الجوانب في العلاقة التي تربط بين المكلف و الإدارة الضريبية.	دراسة الدراوشه 2002
أسباب المنازعات الضريبية هي: تدخل دائرة الضريبة بأعمال المكلف وكثرة التعديل والتبديل في القانون.	معرفة حدود التوازن بين السلطة الضريبية والمكلفين.	دراسة شبيطة 2006

<ul style="list-style-type: none"> <li>- انعدام الاستقرار السياسي والاقتصادي في فلسطين.</li> <li>- النفور الطبيعي من الضرائب .</li> <li>- سوء الأوضاع الاقتصادية للمكلفين.</li> <li>- غياب القوانين الحديثة.</li> <li>- انعدام الثقة في السلطة الضريبية.</li> </ul>	<p>الكشف عن أسباب التهرب الضريبي في فلسطين .</p>	<p>دراسة منصور 2004</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>-لا توجد علاقة تعزى لمتغير العمر</li> <li>-توجد علاقة تعزى لمتغير الجنس لصالح الإناث.</li> </ul>	<p>معرفة أهمية القرار الذي يتخذه مأمور التقدير في مرحلة الاعتراض وأثره على التحصيلات الضريبية.</p>	<p>دراسة أبو نبعه ، 2006</p>
<p>اعتبر المكفون ان استراتيجيات الإنفاذ التنظيمية يجعلهم يشكّون في شرعية السلطة في المكاتب الضريبية .</p>	<p>لماذا يتخذ دافعون من فئة ذوي الدخل المتوسط موقفاً عدائياً تجاه إستراتيجية التخطيط الضريبي.</p>	<p>دراسة Murphy 2005</p>
<p>إن مجرد تطوير فقه المحكمة لن يقضي على التمييز القائم على أساس الأصل أو المقصد دون وجود قواعد موحده للشركات ، معدلات ضريبية لكافة الدول الأعضاء.</p>	<p>كيف يؤثر تطوير فقه محكمة العدل الأوروبية على قدرة الدول على استخدام الحوافز الضريبية لتعزيز الاقتصاد وتجنب الازدواج الضريبي.</p>	<p>دراسة Warren and Greatz, 2006</p>
<p>إن الاستثمارات الأجنبية طويلة الأجل في دول أمريكا اللاتينية لن تتحقق عن طريق الحوافز والإعفاءات الضريبية بل الأهم هو إعادة تصميم السياسة الضريبية.</p>	<p>بيان الاختلافات في السياسة الضريبية في تشيلي وكولومبيا وتأثيرها على التكامل التجاري في دول أمريكا اللاتينية.</p>	<p>دراسة Valderrama 2006</p>
<p>جميع القضايا المحولة لقسم الاعتراض تعادل 60% من الضريبة المقدرة</p>	<p>وضع حلول لمشكلة عدم حصول الخزينة على الإيرادات الضريبية في الوقت</p>	<p>دراسة الزعبي 1997</p>



سنوياً، في حين يتم الفصل بما نسبته 68% من القضايا مما يعني تراكم المبالغ سنة بعد سنة .	المناسب مع التركيز على مرحلة الاعتراض.	
إن العوامل المؤثرة في قرار المقدّر هو الرجوع إلى ملف المكلف ، ورأي قسم التدقيق.	ما مدى التحيز والعدالة الموضوعية في قرارات المقدّر في حالة عدم وجود حسابات أصولية.	دراسة أبو العباس 1994
لم تحقق ضريبة الدخل في الأردن الأهداف الاقتصادية والاجتماعية .	ما مدى تحقيق ضريبة الدخل للأهداف الاجتماعية والاقتصادية .	دراسة عبد القادر 1992
يجب أن تكون العلاقة تبادلية مبنية على الثقة والاحترام.	تحديد العلاقة بين الإدارة الضريبية ووكلاء الضرائب ودفعيها.	دراسة Ascenzo, 2005
يتم فرض الالتزام بطريقتين وهما الاقتصادية والأخلاقية، أي القدرة المالية للمكلف ومعاملته باحترام.	تعريف معنى التقدير الذاتي والعوامل المؤثرة على التزام المكلفين.	دراسة James 2004
كلما كانت العلاقة قائمة على الثقة والاحترام ساعد ذلك في حل كافة المشاكل الغربية .	اثر تعامل السلطة الضريبية مع المكلف على الالتزام الضريبي.	دراسة Brunos and Fled (2003)

### ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة :

بحثت أغلب الدراسات السابقة في الكثير من النواحي الضريبية إلا أنها أغفلت موضوع الاعتراضات الضريبية فحين جاءت هذه الدراسة لتتناول الاعتراضات الضريبية بشكل تفصيلي في خطوة للحد من أعدادها وإيجاد آلية لحل القضايا الضريبية في مرحلة التقدير الأولي حتى لا تصل هذه القضايا الضريبية لمرحلة الاعتراض , من خلال تحليل أسباب الاعتراضات الضريبية .

## الفصل الثالث

### الطريقة والإجراءات

- (3 – 1): المقدمة
- (3 – 2): منهج الدراسة
- (3 – 3): مجتمع الدراسة وعينتها
- (3 – 4): وصف المتغيرات الديمغرافية لأفراد عينة الدراسة
- (3 – 5): أدوات الدراسة ومصادر الحصول على المعلومات
- (3 – 6): المعالجة الإحصائية المستخدمة
- (3 – 7): صدق أداة الدراسة وثباتها

### (3 - 1): المقدمة

هدفت الدراسة الحالية إلى معرفة الأسباب الكامنة وراء الاعتراضات الضريبية وتحديد أهم تلك الأسباب، وتحديد المعوقات التي تحول دون حل أسباب الاعتراضات بشكل جذري، وبيان سبل معالجة تلك المعوقات.

ولتحقيق هذه الأهداف اتبع الباحث المنهج الوصفي والتحليلي عبر استخدام الأسلوب التطبيقي المتضمن استخدام العديد من الطرق والمعالجات الإحصائية ذات العلاقة بموضوع الدراسة. ويتضمن هذا الفصل على منهج الدراسة المتبع، ومجتمع الدراسة والعينة المسحوبة منه، ووصف المتغيرات الديمغرافية لأفراد العينة، وأدوات الدراسة ومصادر المعلومات، والمعالجات الإحصائية المستخدمة وكذلك فحص صدق أداة الدراسة وثباتها.

### (3 - 2): منهج الدراسة

استخدم الباحث المنهج الوصفي والتحليلي، الذي يعتمد على دراسة الواقع أو الظاهرة، ويهتم بوصفها وصفاً دقيقاً ويعبر عنها تعبيراً كيفياً وكمياً، ومن خلال استخدام الأسلوب التطبيقي، عن طريق جمع البيانات وتحليل محتوياتها واختبار فرضيات الدراسة.

### (3 - 3): مجتمع الدراسة وعينتها

تكون عينة الدراسة من كافة مقدري دائرة ضريبة الدخل في الأردن والبالغ عددهم حسب سجلات مديريات دائرة ضريبة الدخل حوالي (500) مقدر وما أمكن من المكلفين والمفوضين، وقد لجأ الباحث في تحديد حجم العينة من خلال أسلوب العينة الملائمة (Convenience Sample)

وهي العينة التي يكون فيها اختيار وحدات العينة على أساس السهولة والملاءمة من خلال توفر الأشخاص المراد توزيع الاستبانة عليهم. وتم انتقاء عينة بلغت (321) مقدراً و (200) مكلفاً / مفوضاً. وقد تم توزيع الإستبانات على عينة الدراسة. وبلغ عدد الاستبانات المسترجعة من فئة المقدرين ما مجمله (280) بحث تم استبعاد (8) استبانات لعدم صلاحيتها للتحليل الإحصائي وغير مكتملة ، وبهذا يصبح عدد الاستبانات الصالحة للتحليل من فئة المقدرين ما مجمله (272). وما يتعلق بمفئة المكلفين / المفوضين، فقد تم استرجاع ما مجمله (178) استبانة . استبعد منها (26) استبانة لعدم صلاحيتها للتحليل الإحصائي وغير مكتملة . ليصبح عدد الاستبانات الصالحة للتحليل والمرتبطة لفئة المكلفين / المفوضين ما مجمله (152) استبانة.

### (3 – 4): أدوات الدراسة ومصادر الحصول على المعلومات

لغرض الحصول على البيانات والمعلومات لتنفيذ مقاصد الدراسة، تم اعتماد الأدوات الآتية:

- 1 - المعلومات المتعلقة بالجانب النظري من الدراسات، والمقالات، والرسائل الجامعية، والكتب العلمية الأجنبية والعربية المتخصصة بموضوع الدراسة.
- 2 - الاستبانة، وهي أداة قياس إدراكية تم الاعتماد في تصميمها على آراء مجموعة من الكتاب والباحثين في مجال الموضوع للحصول على البيانات الأولية والثانوية اللازمة لاستكمال الجانب التطبيقي للدراسة، وروعي فيها جعل المستجيب واعياً لهدفها، ومكوناتها، ودقتها، ووضوحها، وتجانسها، ووحدة اتجاه حركة المقياس ونوعه بالشكل والطريقة التي تخدم أهداف وفرضيات الدراسة ، وقد استعان الباحث بخبرته العملية وآراء بعض الاختصاصيين في دائرة ضريبة الدخل في إعداد الاستبانة بشكلها النهائي .

وقد وقعت الاستبانة في جزئين رئيسيين :

(أولاً) بين القسم الأول متغيرات تتعلق بالبيانات الشخصية لأفراد عينة الدراسة المقدرين من خلال (3) متغيرات، والمتضمنة (المؤهل العلمي؛ وعدد سنوات الخدمة كمقدر في دائرة الضريبة؛ والتخصص). أما ما يتعلق بالبيانات الشخصية لأفراد عينة الدراسة من المفوضين فقد احتوت على (4) متغيرات، والمتضمنة (المهنة؛ الجنسية؛ والاعتراض الضريبي؛ وحل مشكلة الاعتراض).

(ثانياً) بين القسم الثاني متغيرات تتعلق بالأسباب التي تولد وتساهم في الاعتراضات الضريبية؛ والعوائق أمام معالجة أسباب الاعتراض الضريبي؛ والمقترحات المساهمة في معالجة والحد من أسباب الاعتراضات الضريبية و (41) سؤالاً لقياسها. وكما هو موضح:

البعد	الأسباب التي تولد وتساهم في الاعتراضات الضريبية	العوائق أمام معالجة أسباب الاعتراض الضريبي	المقترحات المساهمة في معالجة والحد من أسباب الاعتراضات الضريبية
عدد الأسئلة	18	13	10

وبهذا وتكون المقياس من (41) فقرة تراوح مدى الاستجابة من (1- 5) وكان المقياس:

موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق على الإطلاق
5	4	3	2	1

### (3 - 5): وصف المتغيرات الديمغرافية لأفراد عينة الدراسة

### (3 - 5 - 1): المتغيرات الديمغرافية لعينة فئة المقيدين

من خلال النتائج الظاهرة في الجدول (3 - 1) يتبين أن المتغيرات الديمغرافية لأفراد

عينة الدراسة من مقدري ضريبة الدخل، وكما هو موضح.

### جدول (3 - 1)

وصف المتغيرات الديمغرافية لأفراد عينة الدراسة من مقدري ضريبة الدخل

ت	المتغير	الفئة	التكرار	النسبة المئوية (%)
1	المؤهل العلمي	بكالوريوس	225	82.7
		دبلوم عال	5	1.8
		ماجستير	40	14.7
		دكتوراه	2	0.8
2	عدد سنوات الخدمة كمقدر في دائرة الضريبة	أقل من 5 سنوات	105	38.6
		5 - أقل من 7 سنوات	30	11
		7 - أقل من 10 سنوات	17	6.3
		10 - أقل من 15 سنة	56	20.6
		15 سنة فأكثر	64	23.5
3	التخصص	محاسبة	241	88.6
		إدارة	4	1.5
		قانون	14	5.1
		علوم مالية ومصرفية	6	2.2
		اقتصاد	5	1.8
		أخرى	2	0.7

إذ يتبين من الجدول (3 – 1) أن ما نسبته (82.7%) من أفراد عينة الدراسة هم ممن حصل على درجة البكالوريوس في اختصاصاتهم ، وشكل ما نسبته (14.7%) من أفراد عينة الدراسة من حملة درجة الماجستير في اختصاصاتهم . وأن (1.8%) ممن حصل على الدبلوم العالي في اختصاصاتهم. وأخيراً أظهرت النتائج أن نسبة الحاصلين على درجة الدكتوراه بلغت (0.8%) ، ويعتقد الباحث أن هذا مؤشر جيد على كفاءة عينة الدراسة التعليمية مما قد يضيف مصداقية على النتائج .

وما يتعلق بعدد سنوات الخدمة كمقدر في دائرة الضريبة، فقد أظهرت النتائج أن (38.6%) من أفراد عينة الدراسة هم ممن تقل عدد سنوات خدمتهم كمقدين عن 5 سنوات، وأن (23%) من أفراد عينة الدراسة هم ممن تزيد عدد سنوات خدمتهم كمقدين على 15 سنة. وبلغت نسبة المقدرين ممن تتراوح سنوات خدمتهم كمقدين من 5 – أقل من 7 سنوات (11%)، وبنفس السياق كانت نسبة المقدرين ممن تتراوح سنوات خدمتهم كمقدين من 7 – أقل من 10 سنوات (6.3%)، وأخيراً، أظهرت النتائج أن ما نسبته (20.6%) من أفراد عينة الدراسة من المقدرين هم ممن تتراوح خدمتهم 10 – أقل من 15 سنة. ويعتقد الباحث أن هذه دلالة جيدة على كفاءة عينة الدراسة إذ إن لدى غالبيتهم خبرات جيدة .

وبالنسبة لمتغير التخصص لأفراد عينة الدراسة من المقدرين فقد أشارت النتائج أن (88.6%) من أفراد عينة الدراسة من المتخصصين بالمحاسبة، وأن (5.1%) هم من المختصين بالقانون ، وأن ما نسبته (2.2%) من المختصين بالعلوم المالية والمصرفية.

وأن (1.8%) من المختصين بعلم الاقتصاد، وأن (1.5%) من المختصين بعلم الإدارة، والنسبة المتبقية والبالغة (0.7%) هم من الاختصاصات الأخرى . وبما أن النسبة العظمى من العينة تخصص محاسبي فذلك يشير إلى أهلية عينة الدراسة للإجابة عن أسئلة الاستبانة .

### (3- 5- 2) المتغيرات الديمغرافية لعينة فئة المكلفين/ المفوضين

جدول (3 - 2)

وصف المتغيرات الديمغرافية لأفراد عينة الدراسة من المكلفين/ المفوضين

ت	المتغير	الفئة	التكرار	النسبة المئوية (%)
1	المهنة	موظف حكومي	24	15.8
		موظف قطاع خاص	23	15.1
		صاحب مهنة	34	22.4
		شركة	11	7.2
		مفوض / وكيل	60	39.5
2	الجنسية	أردني	145	95.4
		غير أردني مقيم	7	4.6
3	الاعتراض الضريبي	نعم	115	75.7
		لا	37	24.3
4	حل مشكلة الاعتراض	نعم	104	90.4
		لا	11	9.6



أما ما يتعلق بفئة المكلفين / المفوضين يظهر الجدول (3 – 2) أن ما نسبته (39.5%) من أفراد عينة الدراسة من المفوضين / الوكلاء ، وشكل ما نسبته (22.4%) من أفراد عينة الدراسة من أصحاب المهن. وان (15.8%) من الموظفين الحكوميين. وأن (15,1%) من الموظفين في القطاع الخاص. وأخيراً أظهرت النتائج أن نسبة الحاصلين على درجة الدكتوراه بلغت (7.2%) من الشركات.

وبقدر تعلق الأمر بمتغير الجنسية فقد تبين أن (95.4%) من أفراد عينة الدراسة من الأردنيين، وأن (4.6%) من غير الأردنيين المقيمين.

وبالنسبة لمتغير الاعتراض الضريبي وحده فقد أشارت النتائج أن (75.7%) من أفراد عينة الدراسة هم ممن اعترضوا ضريبياً، وأن (24.3%) ممن لم يقوموا بتقديم أي اعتراضات ضريبية. وأن (90.4%) من أفراد عينة الدراسة ممن تم العمل على حل مشاكلهم الضريبية، وأن ما نسبته (9.6%) ممن لم تحل مشاكلهم الضريبية.

### (3- 6) المعالجة الإحصائية المستخدمة

استخدم الباحث الأساليب الإحصائية التالية لغرض الإجابة عن أسئلة الدراسة واختبار فرضياتها وذلك وصولاً لتحقيق أهدافها:

- معامل كرونباخ ألفا *Cronbach Alpha* للتأكد من درجة ثبات المقياس المستخدم.
- المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية بهدف الإجابة عن أسئلة الدراسة ومعرفة الأهمية النسبية لكل فقرة من أبعاد الدراسة، وقد تم اعتماد المقياس التالي في تحديد الأهمية النسبية:

الأهمية النسبية	الوسط الحسابي
ضعيفة جداً	من 1 -- 1.8
ضعيفة	من 1.81 -- 2.61
متوسطة	من 2.62 -- 3.42
عالية	من 3.43 -- 4.23
عالية جداً	من 4.24 فأكثر

▪ معامل الاختلاف، لقياس درجة التشتت النسبي لقيم الإجابات عن وسطها الحسابي وهي نسبة مئوية.

▪ اختبار T لعينة واحدة (One sample T-test) للتحقق من الأسباب التي تولد وتساهم في الاعتراضات الضريبية؛ والعوائق أمام معالجة أسباب الاعتراض الضريبي؛ والمقترحات المساهمة في معالجة والحد من أسباب الاعتراضات الضريبية.

▪ اختبار  $\chi^2$  لحسن المطابقة للتحقق من الفروقات في الأسباب الجوهرية للاعتراضات الضريبية؛ المعوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية؛ سبل معالجة الاعتراضات الضريبية محل الدراسة .

### (3 - 7): صدق أداة الدراسة وثباتها

#### أ) الصدق الظاهري

تطلب التحقق من الصدق الظاهري للمقياس الاستعانة بالمحكمين من أعضاء الهيئة التدريسية المنتمين إلى علوم المحاسبة والضريبة (المشار إليهم في الملحقات) , بقصد الإفادة من خبرتهم في اختصاصاتهم، مما جعل المقياس أكثر دقة وموضوعية في القياس.

وقد بلغ عدد المحكمين (3)، وبلغت نسبة الاستجابة الكلية (100%)، ينظر الملحق (3).

#### ب) ثبات أداة الدراسة

من أجل البرهنة على أن الاستبانة تقيس العوامل المراد قياسها، والتثبت من صدقها، قام الباحث بإجراء اختبار مدى الاتساق الداخلي لفقرات المقياس، حيث تم تقييم تماسك المقياس بحساب *Cronbach Alpha*. وعلى الرغم من عدم وجود قواعد قياسية بخصوص القيم المناسبة *Alpha* لكن من الناحية التطبيقية يعد ( $Alpha \geq 0.60$ ) معقولا في البحوث المتعلقة بالعلوم الإنسانية. انظر الجدول (3 - 3).

الجدول (3 – 3)

معامل ثبات الاتساق الداخلي لأبعاد الاستبانة (كرونباخ ألفا)

ت	البعد	عدد الفقرات	قيمة (α) ألفا
1	الأسباب التي تولد وتساهم في الاعتراضات الضريبية	18	0,796
2	العوائق أمام معالجة أسباب الاعتراض الضريبي	13	0.840
3	المقترحات المساهمة في معالجة والحد من أسباب الاعتراضات الضريبية	10	0.803
	الاستبانة ككل	41	0.890

وتدل معاملات الثبات هذه على تمتع الأداة بصورة عامة بمعامل ثبات عالٍ على قدرة الأداة على تحقيق أغراض الدراسة وفقاً لـ (Sekaran, 2003). إذ يتضح من الجدول (3 – 3) أن أعلى معامل ثبات أبعاد الاستبانة حققه بعد العوائق أمام معالجة أسباب الاعتراض الضريبي بقيمة (0.840)، يليه مباشرة بعد المقترحات المساهمة في معالجة والحد من أسباب الاعتراضات الضريبية بقيمة (0.803). فيما يلاحظ أن أدنى قيمة للثبات كانت لبعد الأسباب التي تولد وتساهم في الاعتراضات الضريبية بقيمة (0.796). وهو ما يشير إلى إمكانية ثبات النتائج التي يمكن أن تسفر عنها الاستبانة نتيجة تطبيقها.

## الفصل الرابع

### نتائج التحليل الإحصائي واختبار الفرضيات

(4 – 1): المقدمة

(4 – 2): التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة

(4 – 3): اختبار فرضيات الدراسة

(4 – 1): المقدمة

يهدف هذا الفصل إلى عرض نتائج استخدام بعض الأساليب الإحصائية الوصفية التي أفرزتها الاستبانة، من خلال تحليل آراء أفراد عينة الدراسة حول الأهمية النسبية لمتغيرات الدراسة، وتم استخدام الأوساط الحسابية لتقدير المستويات، والانحرافات المعيارية، ومعامل الاختلاف. وقد تم عرض النتائج عبر محورين رئيسيين تغطي متغيرات الدراسة، وفقاً للآتي:

### **التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة اختبار فرضيات الدراسة**

(4 – 2): التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة

(4 – 2 – 1): الأسباب التي تولد وتساهم في الاعتراضات الضريبية

لوصف مستوى أهمية الأسباب التي تولد وتساهم في الاعتراضات الضريبية، لجأ الباحث إلى استخدام المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومعامل الاختلاف، وأهمية الفقرة، كما هو موضح بالجدول (4 – 1).

جدول (4 - 1): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومعامل الاختلاف ومستوى أهمية الأسباب التي تولد وتساهم في الاعتراضات الضريبية

ت	الفقرة	المقدين			المفوضين			نسبة معامل الاختلاف
		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	أهمية الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	أهمية الفقرة	
1	عدم مسك الدفاتر والسجلات حسب الأصول	4.07	0.80	5	3.84	0.98	4	3.95
2	أخطاء المكلفين بتعبئة كشف التقدير الذاتي	3.80	0.83	10	3.64	1.00	10	3.72
3	محاولة التهرب من الضريبة	4.32	0.65	1	3.53	1.12	12	3.92
4	محاولة تجنب الضريبة	4.15	0.75	3	3.61	0.91	11	3.88
5	ضعف كفاءة بعض المقدرين	3.61	0.93	14	3.70	0.99	7	3.65
6	سوء الأوضاع الاقتصادية	3.72	0.92	11	3.78	1.01	5	3.75
7	النفور العام من دفع الضريبة	4.27	0.74	2	3.90	0.93	3	4.09
8	عدم وضوح وشفافية قانون ضريبة الدخل	3.13	0.98	18	3.53	1.01	12	3.33
9	ضعف الثقة المتبادلة ما بين المكلفين ومقدي دائرة ضريبة الدخل	3.82	0.82	9	3.98	0.96	2	3.90
10	عدم وجود وعي ضريبي كاف لدى العديد من المكلفين	4.08	0.79	4	4.04	0.83	1	4.06
11	عدم وجود محاسبين مؤهلين لدى المكلفين من الشركات والأفراد	3.67	0.91	12	3.68	0.96	8	3.67
12	عدم وجود قيمة محددة للأتعاب لفئة أصحاب المهن كالأطباء والمحامين والمهندسين	3.63	0.94	13	3.51	0.98	14	3.57
13	التطبيق الخاطئ لقواعد المحاسبة المتعارف عليها	3.57	0.83	15	3.45	0.92	15	3.51
14	عدم إثبات الديون المعنومة المستردة في دفاتر بعض المكلفين	3.46	0.94	16	3.43	0.95	16	3.45
15	تعدد مصادر الدخل لدى المكلف	3.30	0.97	17	3.21	1.03	17	3.25
16	عدم شعور المكلفين بانتفاعهم من الإنفاق العام.	3.97	0.88	6	3.74	1.01	6	3.86
17	التساهل في تطبيق العقوبات الضريبية	3.83	0.97	8	3.07	1.09	18	3.45
18	جهل المكلفين عن قصد أو عن غير قصد لحقوقهم وواجباتهم الضريبية	3.92	0.76	7	3.68	0.91	8	3.80
	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري العام	3.80	0.86	عالية	3.63	0.98	عالية	3.71

تشير بيانات الجدول رقم (4 - 1) وفقاً لآراء الفئات المشمولة في عينة الدراسة إلى ما يلي:

- 1 - إن الأسباب التي تولد وتساهم في الاعتراضات الضريبية هي بشكل عام عالية وذلك بوسط حسابي عام قدره (3.71). أما على مستوى الفئات المشمولة في عينة الدراسة فقد كانت فئة المقدرين هي الأكثر تقديراً وبوسط حسابي بلغ (3.80) من بين فئة المفوضين وبوسط حسابي بلغ (3.63).
  - 2 - تفاوتت تقديرات فئتي عينة الدراسة لل فقرات المتعلقة بمتغير التوليد والمساهمة في الاعتراضات الضريبية، إذ كما يبدو من ترتيب هذه الفقرات على أساس أهميتها النسبية، فإن "الفقرة 7" وهي النفور العام من دفع الضريبة احتلت المرتبة الأولى بوسط حسابي بلغ (4.09) ونسبة معامل اختلاف بلغ (20%) من تلك الفقرات في حين جاء في المرتبة الثانية "الفقرة 10" التي تنص على عدم وجود وعي ضريبي كافٍ لدى العديد من المكلفين بوسط حسابي بلغ (4.06) ونسبة معامل اختلاف بلغ (20%). أما المرتبة الأخيرة فكانت من نصيب "الفقرة 15" والمتمثلة بتعدد مصادر الدخل لدى المكلف بوسط حسابي بلغ (3.25) ونسبة معامل اختلاف بلغ (31%).
  - 3 - إن الانخفاض النسبي للانحرافات المعيارية عن الأوساط الحسابية يؤشر إلى اتساق إجابات أو آراء الأفراد المشمولين في عينة الدراسة حول الفقرات المختلفة وذلك سواء على مستوى الفئة الواحدة أو على مستوى الفئات جميعها كوحدة واحدة.
- وبدراسة مقارنة حول الأسباب التي تولد وتساهم في الاعتراضات الضريبية من خلال آراء عينة الدراسة المقدرين والمكلفين تبين :



1 - احتلت المرتبة الأولى الفقرة "3" وهي محاولة التهرب الضريبي على أساس أهميتها بالنسبة للمقدين , واحتلت المرتبة الأولى الفقرة "10" وهي عدم وجود وعي ضريبي كافٍ لدى العديد من المكلفين بالنسبة للمكلفين / المفوضين على أساس أهميتها.

2 - احتلت المرتبة الثانية الفقرة "7" وهي النفور من دفع الضريبة على أساس أهميتها بالنسبة للمقدين , واحتلت المرتبة الثانية الفقرة "9" وهي ضعف الثقة المتبادلة ما بين المكلفين ومقدي ضريبة الدخل بالنسبة للمكلفين / المفوضين على أساس أهميتها.

3 - أما في المرتبة الثالثة فقد احتلت الفقرة "4" وهي محاولة التجنب الضريبي على أساس أهميتها بالنسبة للمقدين , فيما كانت الفقرة "7" وهي النفور العام من دفع الضريبة بالنسبة للمكلفين / المفوضين على أساس أهميتها في المرتبة الثالثة .

#### (4 - 2 - 2): العوائق أمام معالجة أسباب الاعتراض الضريبي

لوصف مستوى أهمية العوائق أمام معالجة أسباب الاعتراض الضريبي، لجأ الباحث إلى استخدام المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومعامل الاختلاف، وأهمية الفقرة، كما هو موضح بالجدول (4 - 2).

جدول (4 - 2): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومعامل الاختلاف ومستوى أهمية العوائق أمام معالجة أسباب الاعتراض الضريبي

ت	الفقرة	المقدين			المفوضين			نسبة معامل الاختلاف
		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	أهمية الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	أهمية الفقرة	
1	ضعف التنسيق ما بين دائرة ضريبة الدخل والدوائر الحكومية الأخرى	3.89	0.88	5	3.70	0.93	4	3.79
2	انخفاض كفاءة العاملين في دائرة ضريبة الدخل	3.15	1.03	13	3.16	0.98	13	3.15
3	عدم الإنفاق الكافي على التكنولوجيا الداعمة للكفاءة في دائرة ضريبة الدخل	3.84	0.92	6	3.61	1.02	6	3.73
4	عدم وجود قوانين ضريبية حديثة	3.26	0.96	12	3.45	1.05	11	3.35
5	الوعي الضريبي لدى المكلفين	3.64	0.95	10	3.64	0.85	5	3.64
6	تعدد وليس أو غموض في بنود وفقرات ومواد قانون ضريبة الدخل	3.51	0.95	11	3.76	0.91	3	3.63
7	الأوضاع المادية للعاملين في دائرة الضريبة	3.83	1.11	7	3.59	1.07	7	3.71
8	عدم وجود استقرار وظيفي للمقدر	3.67	1.09	9	3.52	1.09	10	3.60
9	زخم العمل الملقى على كاهل المقدر	4.22	0.86	2	3.84	1.06	2	4.03
10	تفشي ما يعرف بالمحسوبية والواسطة	3.71	1.04	8	3.55	1.06	9	3.63
11	تركيز دائرة الضريبة على الكم وإغفال النوعية	4.26	0.86	1	3.89	0.95	1	4.07
12	عدم التزام المكلف بموعد المتابعة مع مقدر ضريبة الدخل	4.01	0.82	4	3.42	1.07	12	3.72
13	عدم وجود حوافز مناسبة للمقدين	4.12	1.03	3	3.58	1.07	8	3.85
	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري العام	3.78	0.96		3.59	1.01		3.68

إذ تشير بيانات الجدول رقم (4 - 2) وفقاً لآراء الفئات المشمولة في عينة الدراسة إلى ما

يلي:

1 - إن العوائق أمام معالجة أسباب الاعتراض الضريبي هي بشكل عام عالية وذلك بوسط حسابي عام قدره (3.68). أما على مستوى الفئات المشمولة في عينة الدراسة فقد كانت فئة المقدرين هي الأكثر تقديراً وبوسط حسابي بلغ (3.78) من بين فئة المفوضين وبوسط حسابي بلغ (3.59).

2 - تفاوتت تقديرات فئتي عينة الدراسة لل فقرات التي تتعلق بالعوائق أمام معالجة أسباب الاعتراض الضريبي، إذ كما يبدو من ترتيب هذه الفقرات على أساس أهميتها النسبية، فإن "الفقرة 11" وهي تركيز دائرة الضريبة على الكم وإغفال النوعية احتلت المرتبة الأولى بوسط حسابي بلغ (4.07) ونسبة معامل اختلاف بلغ (22%) من تلك الفقرات . في حين جاء في المرتبة الثانية "الفقرة 9" التي تنص على زخم العمل الملقى على كاهل المقدر بوسط حسابي بلغ (4.03) ونسبة معامل اختلاف بلغ (24%) . أما المرتبة الأخيرة فكانت من نصيب "الفقرة 2" والمتمثلة بانخفاض كفاءة العاملين في دائرة ضريبة الدخل بوسط حسابي بلغ (3.15) ونسبة معامل اختلاف بلغ (32%).

3 - إن الانخفاض النسبي للانحرافات المعيارية عن الأوساط الحسابية يؤشر إلى اتساق إجابات أو آراء الأفراد المشمولين مستوى الفئات جميعها في عينة الدراسة حول الفقرات المختلفة وذلك سواء على مستوى الفئة الواحدة أو على كوحدة واحدة.

وبدراسة مقارنة حول العوائق أمام معالجة أسباب الاعتراض الضريبي من خلال آراء عينة الدراسة المقدرين والمكلفين تبين :

1 - احتلت المرتبة الأولى الفقرة "11" وهي تركيز دائرة الضريبة علي الكم وإغفال النوعية على أساس أهميتها بالنسبة للمقدرين وكذلك المكلفين / المفوضين

2 - احتلت المرتبة الثانية الفقرة "9" وهي زخم العمل الملقى على كاهل المقدر على أساس أهميتها بالنسبة للمقدرين وكذلك المكلفين / المفوضين .

3 - أما في المرتبة الثالثة فقد احتلت الفقرة "13" وهي عدم وجود حوافز مناسبة للمقدرين على أساس أهميتها بالنسبة للمقدرين , فيما كانت الفقرة "6" تعدد ولبس أو غموض في بنود وفقرات ومواد قانون ضريبة الدخل بالنسبة للمكلفين / المفوضين على أساس أهميتها في المرتبة الثالثة .

#### (4 - 2 - 3): السبل التي قد تساهم في معالجة والحد من المعوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية

لوصف مستوى أهمية المقترحات المساهمة في معالجة والحد من أسباب الاعتراضات الضريبية، لجأ الباحث إلى استخدام المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومعامل الاختلاف، وأهمية الفقرة، كما هو موضح بالجدول (4 - 3).

جدول (4 - 3): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومعامل الاختلاف ومستوى أهمية السبل التي قد تساهم في معالجة والحد من المعوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية

ت	الفقرة	المقدين			المفوضين			نسبة معامل الاختلاف
		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	أهمية الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	أهمية الفقرة	
1	تطبيق قانون ضريبة الدخل لسنة 2009	3.44	0.99	10	3.42	1.14	10	31%
2	التوسع في استخدام التكنولوجيا المتقدمة	4.04	0.72	5	3.91	0.89	8	20%
3	انتقاء عبارات واضحة عند صياغة أو تعديل أي من مواد قانون ضريبة الدخل	4.03	0.72	6	3.93	0.95	7	21%
4	وجود آلية لدى ضريبة الدخل كإنشاء لجان متخصصة لنقاش الأخطاء التي تقع جنبا إلى جنب مع المدير	4.02	0.81	7	3.98	0.89	6	21%
5	تفعيل دور القضاء الرقابي في مراقبته لأعمال دائرة ضريبة الدخل	3.79	0.83	9	3.82	0.91	9	23%
6	على مقدري ضريبة الدخل التعامل مع المكلفين على أساس من الثقة وعدم الشك قبل ثبوت عكس ذلك	3.94	0.75	8	4.22	0.82	1	19%
7	إلحاق العاملين في دورات تدريبية على اكتشاف حالات العش والخداع لزيادة الكفاءة	4.31	0.69	2	4.09	0.78	5	18%
8	إتباع أسلوب الترغيب عوضا عن أسلوب الترهيب من قبل دائرة ضريبة الدخل	4.10	0.76	3	4.18	0.86	2	20%
9	القيام بحملات إعلامية وتلفزيونية عن انتفاع المواطن من الضريبة	4.35	0.73	1	4.14	0.92	3	19%
10	مواصلة معدلات الضريبة بشكل علمي لتتفق مع معدلات التضخم السائدة في الدولة	4.10	0.81	3	4.13	0.89	4	21%
	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري العام	4.01	0.78		3.98	0.90		عالية

إذ تشير بيانات الجدول رقم (4 - 3) وفقاً لآراء الفئات المشمولة في عينة

الدراسة إلى ما يلي:

1 - إن المقترحات المساهمة في معالجة الحد من أسباب الاعتراضات الضريبية هي بشكل عام عالية وذلك بوسط حسابي عام قدره (3.99). أما على مستوى الفئات المشمولة في عينة الدراسة فقد كانت فئة المقدرين هي الأكثر تقديراً وبوسط حسابي بلغ (4.01) من بين فئة المفوضين وبوسط حسابي بلغ (3.98).

2 - تفاوتت تقديرات فئتي عينة الدراسة لل فقرات التي تتعلق بالمقترحات المساهمة في معالجة الحد من أسباب الاعتراضات الضريبية، إذ كما يبدو من ترتيب هذه الفقرات على أساس أهميتها النسبية، فإن "الفقرة 9" وهي القيام بحملات إعلامية وتلفزيونية عن انتفاع المواطن من الضريبة احتلت المرتبة الأولى بوسط حسابي بلغ (4.25) ونسبة معامل اختلاف بلغ (19%) من تلك الفقرات. في حين جاء في المرتبة الثانية "الفقرة 7" التي تنص على إلحاق العاملين في دورات تدريبية على اكتشاف حالات الغش والخداع لزيادة الكفاءة بوسط حسابي بلغ (4.20) ونسبة معامل اختلاف بلغ (18%). أما المرتبة الأخيرة فكانت من نصيب "الفقرة 1" والمتمثلة بتطبيق قانون ضريبة الدخل لسنة 2009 بوسط حسابي بلغ (3.43) ونسبة معامل اختلاف بلغ (31%).

3 - إن الانخفاض النسبي للانحرافات المعيارية عن الأوساط الحسابية يؤشر إلى اتساق إجابات أو آراء الأفراد المشمولين في عينة الدراسة حول الفقرات

المختلفة وذلك سواء على مستوى الفئة الواحدة أو على مستوى الفئات جميعها  
كوحدة واحدة.

وبدراسة مقارنة حول السبل التي قد تساهم في معالجة والحد من المعوقات أمام معالجة  
أسباب الاعتراضات الضريبية من خلال آراء عينة الدراسة المقدرين والمكلفين تبين :

1 - احتلت المرتبة الأولى الفقرة "9" وهي القيام بحملات إعلامية  
وتلفزيونية عن انتفاع المواطن من الضريبة على أساس أهميتها بالنسبة  
للمقدرين , واحتلت المرتبة الأولى الفقرة "6" وهي على مقدري ضريبة الدخل  
التعامل مع المكلفين على أساس من الثقة وعدم الشك قبل ثبوت عكس ذلك  
بالنسبة للمكلفين / المفوضين على أساس أهميتها .

2 - احتلت المرتبة الثانية الفقرة "7" وهي إلحاق العاملين في دورات  
تدريبية على اكتشاف حالات الغش والخداع لزيادة الكفاءة على أساس أهميتها  
بالنسبة للمقدرين , واحتلت المرتبة الثانية الفقرة "8" وهي اتباع أسلوب  
الترغيب عوضا عن أسلوب الترهيب من قبل دائرة ضريبة الدخل بالنسبة  
للمكلفين / المفوضين على أساس أهميتها .

3 - أما في المرتبة الثالثة فقد احتلت الفقرة "8" وهي اتباع أسلوب الترغيب  
عوضا عن أسلوب الترهيب من قبل دائرة ضريبة الدخل وكذلك الفقرة "10"  
وهي موازنة معدلات الضريبة بشكل علمي لتتفق مع معدلات التضخم السائد  
في الدولة على أساس أهميتها بالنسبة للمقدرين , فيما كانت الفقرة "9" وهي  
القيام بحملات إعلامية وتلفزيونية عن انتفاع المواطن من الضريبة غموض  
بالنسبة للمكلفين / المفوضين على أساس أهميتها في المرتبة الثالثة.

## (4 – 3) اختبار فرضيات الدراسة

عمل الباحث في هذا الجانب على اختبار فرضيات الدراسة الرئيسية والفرعية، إذ تركزت مهمة هذه الفقرة على اختبار مدى قبول أو رفض فرضيات الدراسة من خلال استخدام اختبار تحليل الانحدار البسيط والمتعدد، وذلك كما يلي:

## (4 – 3 – 1) الفرضية الرئيسية الأولى

"لا توجد أسباب جوهرية للاعتراضات الضريبية وذلك من وجهتي نظر دائرة ضريبة الدخل (المقدين) والمكلفين/ المفوضين عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$ ".

لاختبار هذه الفرضية تم تقسيمها إلى فرضيتين فرعيتين، وكما يلي:

(4 – 3 – 1 – 1)  $H_{01.1}$ : لا توجد أسباب جوهرية للاعتراضات الضريبية وذلك من

وجهة نظر دائرة ضريبة الدخل (المقدين) عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$ .

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار T لعينة واحدة One Sample T-test للتحقق

من وجود أسباب جوهرية للاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المقدين، وكما هو موضح

بالتداول (4 – 4).



#### جدول (4 - 4)

نتائج اختبار T لعينة واحدة One Sample T-test للتحقق من الأسباب الجوهرية

للاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المقدرين

مستوى الدلالة Sig.*	قيمة T الجدولية	قيمة T المحسوبة	درجات الحرية DF	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	
0.000	1.65	32.024	271	0.86	3.80	الأسباب الجوهرية للاعتراضات الضريبية

\*يكون الفرق دالاً إحصائياً عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$ .

يتبين من خلال النتائج الموضحة في الجدول (4 - 4) أن هناك أسباباً جوهرية

للاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المقدرين، إذ بلغت قيمة (T) المحسوبة (32.024) وهي

دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة  $(\alpha \leq 0.05)$  بالمقارنة مع قيمة (T) الجدولية البالغة (1.650).

وعليه ترفض الفرضية العدمية (الصفرية) الفرعية الأولى وتقبل الفرضية البديلة التي تنص

على:

وجود أسباب جوهرية للاعتراضات الضريبية من وجهة نظر دائرة ضريبة الدخل (المقدرين)

عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$

(4 - 3 - 1 - 2)  $H_{01,2}$ : لا توجد أسباب جوهرية للاعتراضات الضريبية وذلك

من وجهة نظر المكلفين / المفوضين عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$ .

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار T لعينة واحدة One Sample T-test للتحقق

من وجود أسباب جوهرية للاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المكلفين / المفوضين، وكما

هو موضح بالجدول (4 - 5).

جدول (4 - 5)

نتائج اختبار T لعينة واحدة One Sample T-test للتحقق من الأسباب الجوهرية

للاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المكلفين / المفوضين

مستوى الدلالة Sig.*	قيمة T الجدولية	قيمة T المحسوبة	درجات الحرية DF	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الأسباب الجوهرية للاعتراضات الضريبية
0.000	1.655	16.993	151	0.98	3.63	

\*يكون الفرق دالاً إحصائياً عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$ .

يتبين من خلال النتائج الموضحة في الجدول (4 - 5) أن هناك أسباباً جوهرية

للاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المكلفين / المفوضين، إذ بلغت قيمة (T) المحسوبة

(16.993) وهي دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة  $(\alpha \leq 0.05)$  بالمقارنة مع قيمة (T) الجدولية

البالغة (1.655). وعليه ترفض الفرضية العدمية (الصفريّة) الفرعية الثانية وتقبل الفرضية

البديلة والتي تنص على:

وجود أسباب جوهرية للاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المكلفين / المفوضين عند

مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$

#### (4 – 3 – 2) الفرضية الرئيسية الثانية

HO<sub>1-3</sub>: "لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية بين آراء عينة الدراسة دائرة ضريبة الدخل (المقدين) والمكلفين/المفوضين حول الأسباب الجوهرية للاعتراضات الضريبية عند مستوى دلالة إحصائية ( $\alpha \leq 0.05$ )".

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار مربع كاي  $Chi^2$  للتحقق من الفروقات بين آراء عينة الدراسة (المقدين والمكلفين) حول الأسباب الجوهرية للاعتراضات الضريبية وبمستوى دلالة إحصائية ( $\alpha \leq 0.05$ ). وكما هو موضح في الجدول (4 – 6).

#### جدول (4 – 6)

نتائج اختبار حسن المطابقة للتحقق من الفروقات بين آراء عينة الدراسة (المقدين والمكلفين) حول الأسباب الجوهرية للاعتراضات الضريبية

Sig* مستوى الدلالة	Degree of Freedom درجات الحرية	Chi <sup>2</sup> الجدولية	Chi <sup>2</sup> المحسوبة	البيان
0.000	42	58.134	72.660	الأسباب جوهرية للاعتراضات الضريبية

\*يكون الفرق دالاً إحصائياً عند مستوى ( $\alpha \leq 0.05$ ).

يوضح الجدول (4 – 6) الفروقات بين آراء عينة الدراسة (المقدين والمكلفين) حول الأسباب الجوهرية للاعتراضات الضريبية، حيث أظهرت النتائج وجود فروقات دالة إحصائية حول الأسباب الجوهرية للاعتراضات الضريبية. إذا بلغت قيمة مربع كاي  $Chi^2$  المحسوبة (72.660) بالمقارنة مع  $Chi^2$  الجدولية البالغة (58.134) وذلك لصالح المقدين بمتوسط حسابي

بلغ (3.80) بالمقارنة مع المتوسط الحسابي للمكلفين البالغ (3.63). وعليه ترفض الفرضية

الصفرية (العدمية) الرئيسة الثانية وتقبل الفرضية البديلة التي تنص على:

وجود فروقات بين آراء عينة الدراسة دائرة ضريبة الدخل (المقدين) والمكلفين/المفوضين

حول الأسباب الجوهرية للاعتراضات الضريبية عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$

### (4 – 3 – 3) الفرضية الرئيسة الثالثة

"لا توجد معوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية من جهتي نظر

دائرة ضريبة الدخل (المقدين) والمكلفين/المفوضين عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$ ".

لاختبار هذه الفرضية تم تقسيمها إلى فرضيتين فرعيتين، وكما يلي:

(4 – 3 – 3 – 1)  $H_{02.1}$ : لا توجد معوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية

وذلك من وجهة نظر دائرة ضريبة الدخل (المقدين) عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$ .

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار T لعينة واحدة One Sample T-test للتحقق

من وجود أسباب جوهرية للاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المقدين، وكما هو موضح

بالجدول (4 – 7).

جدول (4 – 7)

نتائج اختبار T لعينة واحدة One Sample T-test للتحقق من المعوقات أمام معالجة أسباب

الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المقدرين

المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجات الحرية DF	قيمة T المحسوبة	قيمة T الجدولية	مستوى الدلالة Sig.*
3.78	0.96	271	21.535	1.650	0.000

\*يكون الفرق دالاً إحصائياً عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$ .

يتبين من خلال النتائج الموضحة في الجدول (4 – 7) أن هناك معوقات أمام معالجة

أسباب الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المقدرين، إذ بلغت قيمة (T) المحسوبة (21.535)

وهي دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة  $(\alpha \leq 0.05)$  بالمقارنة مع قيمة (T) الجدولية البالغة

(1.650). وعليه ترفض الفرضية العدمية (الصفريية) الفرعية الأولى وتقبل الفرضية البديلة

والتي تنص على:

وجود معوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية وذلك من وجهة نظر دائرة ضريبية

الدخل (المقدرين) عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$

(4 - 3 - 3 - 2)  $H_{02.2}$ : لا توجد معوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات

الضريبية وذلك من وجهة نظر المكلفين / المفوضين عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$ .

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار T لعينة واحدة One Sample T-test للتحقق من

وجود معوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المكلفين /

المفوضين، وكما هو موضح بالجدول (4 - 8).

جدول (4 - 8)

نتائج اختبار T لعينة واحدة One Sample T-test للتحقق من المعوقات أمام معالجة

أسباب الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المكلفين / المفوضين

مستوى الدلالة Sig.*	قيمة T الجدولية	قيمة T المحسوبة	درجات الحرية DF	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	
0.000	1.655	13.629	151	1.01	9.58	معوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية

\*يكون الفرق دالاً إحصائياً عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$ .

يتبين من خلال النتائج الموضحة في الجدول (4 - 8) أن هناك معوقات أمام معالجة أسباب

الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المكلفين / المفوضين، إذ بلغت قيمة (T) المحسوبة

(13.629) وهي دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة  $(\alpha \leq 0.05)$  بالمقارنة مع قيمة (T) الجدولية

البالغة (1.655). وعليه ترفض الفرضية العدمية (الصفريّة) الفرعية الثانية وتقبل الفرضية

البديلة والتي تنص على:

وجود معوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية من وجهتي نظر المكلفين /

المفوضين عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$

#### (4 – 3 – 4) الفرضية الرئيسية الرابعة

HO<sub>3-1</sub>: "لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية بين آراء عينة الدراسة دائرة ضريبة الدخل (المقدين) والمكلفين/المفوضين حول وجود معوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية عند مستوى ( $\alpha \leq 0.05$ )".

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار حسن المطابقة  $Chi^2$  للتحقق من الفروقات بين آراء عينة الدراسة (المقدين والمكلفين) حول المعوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية وبمستوى دلالة إحصائية ( $\alpha \leq 0.05$ ). وكما هو موضح في الجدول (4 – 9).

#### جدول (4 – 9)

نتائج اختبار حسن المطابقة للتحقق من الفروقات بين آراء عينة الدراسة (المقدين والمكلفين) حول المعوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية

Sig* مستوى الدلالة	Degree of Freedom درجات الحرية	Chi <sup>2</sup> الجدولية	Chi <sup>2</sup> المحسوبة	البيان
0.000	38	53.392	68.747	المعوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية

\*يكون الفرق دالاً إحصائياً عند مستوى ( $\alpha \leq 0.05$ ).

يوضح الجدول (4 – 9) الفروقات بين آراء عينة الدراسة (المقدين والمكلفين) حول المعوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية ، إذ أظهرت النتائج وجود فروقات دالة إحصائياً حول الأسباب جوهرية للاعتراضات الضريبية. إذا بلغت قيمة مربع كاي  $Chi^2$

المحسوبة (68.747) بالمقارنة مع  $\chi^2$  الجدولية البالغة (53.392) وذلك لصالح المقدرين بمتوسط حسابي بلغ (3.78) بالمقارنة مع المتوسط الحسابي للمكلفين البالغ (3.59). وعليه ترفض الفرضية الصفرية (العدمية) الرئيسة الرابعة وتقبل الفرضية البديلة التي تنص على:

وجود فروقات بين آراء عينة الدراسة دائرة ضريبة الدخل (المقدرين) والمكلفين/المفوضين

حول المعوقات أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$

#### (4 – 3 – 5) الفرضية الرئيسة الخامسة

"لا توجد سبل لمعالجة المعوقات التي تواجه الاعتراضات الضريبية من جهتي

نظر دائرة ضريبة الدخل (المقدرين) والمكلفين/المفوضين عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$ ".

لاختبار هذه الفرضية تم تقسيمها إلى فرضيتين فرعيتين، وكما يلي:

(4 – 3 – 5 – 1)  $H_{03-1}$ : لا توجد سبل لمعالجة المعوقات التي تواجه

الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر دائرة ضريبة الدخل (المقدرين) عند مستوى

$(\alpha \leq 0.05)$ .

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار T لعينة واحدة One Sample T-test للتحقق

من وجود أسباب جوهرية للاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المقدرين، وكما هو موضح

بالجدول (4 – 10).



جدول (4 – 10)

نتائج اختبار T لعينة واحدة One Sample T-test للتحقق من سبل معالجة المعوقات التي

تواجه الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المقدرين

المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجات الحرية DF	قيمة T المحسوبة	قيمة T الجدولية	مستوى الدلالة Sig.*
4.01	0.78	271	34.636	1.650	0.000

سبل معالجة المعوقات التي تواجه الاعتراضات الضريبية

\*يكون الفرق دالاً إحصائياً عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$ .

يتبين من خلال النتائج الموضحة في الجدول (4 – 10) أن هناك سبل معالجة المعوقات التي تواجه الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المقدرين، إذ بلغت قيمة (T) المحسوبة (34.636) وهي دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة  $(\alpha \leq 0.05)$  بالمقارنة مع قيمة (T) الجدولية البالغة (1.650). وعليه ترفض الفرضية العدمية (الصفريّة) الفرعية الأولى وتقبل الفرضية البديلة التي تنص على:

وجود سبل معالجة للمعوقات التي تواجه الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر دائرة ضريبة الدخل (المقدين) عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$

(4 – 3 – 5 – 2)  $H_{0.2}$ : لا توجد سبل لمعالجة المعوقات التي تواجه الاعتراضات

الضريبية من وجهة نظر المكلفين / المفوضين عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$ .

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار T لعينة واحدة One Sample T-test للتحقق من

وجود سبل لمعالجة المعوقات التي تواجه الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المكلفين /

المفوضين، وكما هو موضح بالجدول (4 – 11).

جدول (4 – 11)

نتائج اختبار T لعينة واحدة One Sample T-test للتحقق من سبل معالجة المعوقات التي

تواجه الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المكلفين / المفوضين

المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجات الحرية DF	قيمة T المحسوبة	قيمة T الجدولية	مستوى الدلالة Sig.*
3.98	0.90	151	22.682	1.655	0.000

سبل معالجة المعوقات التي تواجه الاعتراضات الضريبية

\*يكون الفرق دالاً إحصائياً عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$ .

يتبين من خلال النتائج الموضحة في الجدول (4 – 11) أن هناك سبل معالجة المعوقات

التي تواجه الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المكلفين / المفوضين، إذ بلغت قيمة (T)

المحسوبة (22.682) وهي دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة  $(\alpha \leq 0.05)$  بالمقارنة مع قيمة (T)

الجدولية البالغة (1.655). وعليه ترفض الفرضية العدمية (الصفريّة) الفرعية الثانية وتقبل

الفرضية البديلة التي تنص على:

وجود سبل معالجة للمعوقات التي تواجه الاعتراضات الضريبية من وجهة نظر المكلفين /

المفوضين عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$

#### (4 – 3 – 6) الفرضية الرئيسية السادسة

$H_{03.3}$ : لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية بين آراء عينة الدراسة دائرة ضريبة

الدخل (المقدين) والمكلفين/المفوضين حول سبل معالجة الاعتراضات الضريبية

عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$ ."

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار حسن المطابقة  $Chi^2$  للتحقق من الفروقات بين

آراء عينة الدراسة (المقدين والمكلفين) حول سبل معالجة الاعتراضات الضريبية وبمستوى

دلالة إحصائية  $(\alpha \leq 0.05)$ . وكما هو موضح في الجدول (4 – 12).

جدول (4 – 12)

نتائج اختبار حسن المطابقة للتحقق من الفروقات بين آراء عينة الدراسة (المقدين

والمكلفين) حول سبل معالجة الاعتراضات الضريبية

Sig* مستوى الدلالة	Degree of Freedom درجات الحرية	Chi <sup>2</sup> الجدولية	Chi <sup>2</sup> المحسوبة	البيان
0.000	26	38.890	54.192	سبل معالجة الاعتراضات الضريبية

\*يكون الفرق دالاً إحصائياً عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$ .

يوضح الجدول (4 – 12) الفروقات بين آراء عينة الدراسة (المقدين والمكلفين) حول

سبل معالجة الاعتراضات الضريبية ، إذ أظهرت النتائج وجود فروقات دالة إحصائياً حول

وجود سبل لمعالجة الاعتراضات الضريبية. إذا بلغت قيمة مربع كاي  $Chi^2$  المحسوبة

(54.192) بالمقارنة مع  $\text{Chi}^2$  الجدولية البالغة (38) وذلك لصالح المقدرين بمتوسط حسابي بلغ

(4.01) بالمقارنة مع المتوسط الحسابي للمكلفين البالغ (3.98). وعليه ترفض الفرضية الصفرية

(العدمية) الرئيسة السادسة وتقبل الفرضية البديلة التي تنص على:

وجود فروقات بين آراء عينة الدراسة دائرة ضريبة الدخل (المقدين) والمكلفين حول سبل

معالجة الاعتراضات الضريبية عند مستوى  $(\alpha \leq 0.05)$

## الفصل الخامس

### مناقشة النتائج والتوصيات

## (أ) النتائج:

بعد أن قام الباحث بتحليل استبانة الدراسة وقياس فرضياتها توصل إلى النتائج التالية:

1- اتفقت عينة الدراسة بأن هناك أسباباً تولد وتساهم في الاعتراضات الضريبية واختلفوا في وجهات النظر حسب أهمية تلك الأسباب كما يلي:

أ- يعتقد مقدرو ضريبة الدخل بأن أهم الأسباب التي تولد وتساهم في الاعتراضات الضريبية تتمثل في كل من محاولة تهرب المكلف من الضريبة ونفور المكلف بشكل عام من دفع الضريبة ومحاولة تجنبه المتواصلة لدفع الضريبة.

ب- بينما يعتقد المكلفون / المفوضون بأن أهم الأسباب التي تساهم في الاعتراضات الضريبية تتمثل في عدم وجود وعي ضريبي كافٍ لهم وضعف ثققتهم بالمقشرين وبدائرة ضريبة الدخل وأن لديهم نفوراً عاماً من دفع الضريبة.

2- اتفقت عينة الدراسة على وجود معوقات تحول أمام معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية واختلفوا في بعض وجهات النظر حول أهمية تلك المعوقات كما يلي:

أ- اتفقت العينة إلى أن أهم المعوقات تتمثل في معوقين رئيسيين وهما تركيز دائرة ضريبة الدخل على الكم وإغفال النوعية وزخم العمل الملقى على كاهل مقدري ضريبة الدخل.

ب- يرى المقدرين في ضريبة الدخل بأنه إضافة للمعوقات السابقة هناك معوقات أخرى تتلوهما بالأهمية مثل عدم وجود حوافز مناسبة لهم وعدم وجود آلية لإلزام المكلف بموعد محدد لمراجعتهم.

ج- بينما يرى المكلفون / المفوضون بأن كلاً من تعدد ولبس أو غموض بنود وفقرات ومواد قانون ضريبة الدخل بالإضافة إلى ضعف التنسيق ما بين دائرة ضريبة الدخل والدوائر الحكومية الأخرى هي معوقات مهمة.

3- اتفقت عينة الدراسة على وجود مقترحات قد تساهم في الحد من أسباب الاعتراضات الضريبية واختلفوا في وجهات النظر حسب أهمية تلك المقترحات كما يلي:

أ- يرى مقدرو ضريبة الدخل ضرورة القيام بحملات إعلانية وتلفزيونية عن انتفاع المواطن من ضريبة الدخل وإحاقهم بدورات تدريبية على اكتشاف حالات الغش والخداع وبضرورة اتباع أسلوب الترغيب عوضاً عن أسلوب الترهيب من قبل دائرة ضريبة الدخل بأنها تعد من أهم المقترحات التي قد تساهم مستقبلاً في الحد من المعوقات أمام سبل معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية.

ب- بينما يرى المكلفون بأن أهم المقترحات قد تساهم في الحد من المعوقات أمام سبل معالجة أسباب الاعتراضات الضريبية تتمثل في إلزام مقدري ضريبة الدخل بالتعامل معهم على أساس الثقة وعدم الشك قبل ثبوت عكس ذلك ، واتباع أسلوب الترغيب معهم بدلاً من أسلوب الترهيب، وتنقيفهم بالضريبة وتشجيعهم عليها عبر الحملات الإعلانية.

## (ب) التوصيات:

بالاستناد على نتائج الدراسة فإن الباحث يوصي بما يلي:

1- محاولة حل مشكلة التهرب الضريبي وذلك من خلال حث دائرة ضريبة الدخل على

استحداث عدد من الآليات وتفعيلها مثل:

أ - طباعة منشورات توعية وتوزيعها على المكلفين بشكل دوري .

ب- عمل إعلانات عبر وسائل الإعلام المختلفة وبشكل دوري موجهة للمواطنين متضمنة عدداً

من المفاهيم الأخلاقية والوطنية والقانونية .

ج- استحداث أقسام اجتماعية مزودة بمختصين بعلم النفس تناط بهم سبل التوعية بشتى أشكالها

في دائرة ضريبة الدخل .

د- إعادة النظر في الحوافز المقدمة للمكلفين .

2- حث ضريبة الدخل على التركيز على النوعية وذلك من خلال :

أ- تحديد عدد محدد من ملفات المكلفين لكل مقدر بشكل يتناسب مع الوقت والقدرة .

ب- زيادة عدد مقدري دائرة ضريبة الدخل .

ج- وضع نظام للحوافز لمقدري دائرة ضريبة الدخل .

3- إيجاد آلية مناسبة من قبل الدولة تساهم في كسر الحاجز بين المقدر والمكلف المتمثل بعدم

الثقة المتبادلة بينهما وذلك من خلال:



أ- إنشاء ورش عمل تجمع كلاً من المقدرين والمكلفين تدار من قبل مختصين بعلم النفس والاجتماع يتم من خلالها طرح وجهات النظر ونقاشها بشكل مفتوح وشفاف.

ب- تصميم استبانة سرية عبر شبكة الانترنت توضع بموقع الحكومة أو دائرة ضريبية الدخل للمكلفين وتربط نتائجها برئاسة الوزراء.

## قائمة المراجع:

### أولاً: العربية

1. أبو العباس، بسام (1994). العوامل المؤثرة على قرار مقدر ضريبة الدخل في حال عدم وجود حسابات أصولية، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، الأردن: عمان.
2. أبو نبعة، فادي (2006). مدى تأثير قرار مأمور التقدير في مرحلة الاعتراض على التحصيلات الضريبية في دائرة ضريبة الدخل في الضفة الغربية. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح: نابلس
3. أبو نصار، محمد (2003). المحاسبة الإدارية، عمان: دار وائل للنشر
4. أبو نصار، محمد والمشاعلة، محفوظ والشهوان، فراس (2009). محاسبة الضرائب بين النظرية والتطبيق، عمان: دار وائل للنشر
5. بوسقيعه، أحسن (2003). الوجيز في القانون العام، دار هومه، الجزائر
6. الدراوشة، إيمان (2002). التزامات المكلف في قانون ضريبة الدخل الأردني - دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، الأردن: عمان.
7. الزعبي، تيسير (1997). مرحلة الاعتراض وأثرها على التحصيل من خلال التسويات على قضايا ضريبة الدخل، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، الأردن: عمان.
8. شامية أحمد والخطيب خالد (1997). المالية العامة، دار الزهرة للنشر والتوزيع
9. شبيطة، هاني (2006). حدود التوازن بين سلطات الإدارة الضريبية وضمن المكلفين. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا.

10. الشوابكة، سالم محمد (2000). **المالية العامة والتشريعات الضريبية**. كلية الحقوق، جامعة مؤتة، بحث منشور في مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية-المجلد (21) العدد الثاني.
11. الطحلة، حامد داود (2008). **الضريبة المبادئ - المفاهيم**، بحث منشور في منتديات المحاسبين الأردنيين والعرب.
12. عبد القادر، وليد (1992). **مدى تحقيق ضريبة الدخل في الأردن لأهدافها الرئيسية في ظل قانون ضريبة الدخل رقم (57) لسنة 1985 والقوانين المعدلة**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، الأردن: عمان.
13. لطفي، أمين السيد أحمد (1992). **تقويم سياسات الفحص الضريبي وآثارها على الخلافات بين الممولين والإدارة الضريبية (دراسة تطبيقية على شركات السياحة مع إطار محاسبي منهجي مقترح)**، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، العدد الثاني، جامعة عين شمس، كلية التجارة.
14. عطوي، فوزي (2003). **المالية العامة**، منشورات الحلبي الحقوقية.
15. عفانة، عدي حسين (2002). **العوامل المؤثرة على قرار مقدّر ضريبة الدخل عند مسك حسابات أصولية في الأردن**. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت. الأردن: عمان.
16. القيسي، أعاد حمود (2008). **المالية العامة والتشريع الضريبي**، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع.
17. كتانة، خيرى (1998). **اتجاهات الإيرادات الضريبية في الأردن والعوامل المؤثرة فيها**، الطبعة الأولى، مكتبة الشباب ومطبعتها، عمان.

18. كراجه، عبدالحليم والعبادي، هيثم (2000). **المحاسبية الضريبية**، الطبعة الأولى، جار الصفاء للنشر والتوزيع.
19. مساعدة، عمر علي ذياب (2003). **مدى تأثير الاعتراض كمرحلة متقدمة من مراحل التقدير في دائرة ضريبة الدخل في الأردن على التحصيلات الضريبية**، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت.الأردن:عمان.
20. مناع، هيثم (2006). **العدالة أو البربرية**، باريس: المؤسسة العربية الأوروبية للنشر.
21. منصور، إيهاب خضر (2004). **العقوبات الضريبية ومدى فاعليتها في مكافحة التهرب من ضريبة الدخل في فلسطين**، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، نابلس.
22. نور، عبدالناصر و ابراهيم محمود(1999)، **التخطيط الضريبي**، دراسة ميدانية على الشركات الأردنية المساهمة في قطاع الخدمات ، اريد للبحوث والدراسات، المجلد الأول، العدد الثاني، اربد.

1. Graetz, Michael and Warren, Alvin (2006). **Income Tax Discrimination and the Political and Economic Integration of Europe**. The Yale Law Journal, 115: 1196
2. Lars P. Feld & Bruno S. Frey.(2002). **The Tax Authority And The Taxpayers**, An Exploratory Analysis (On-Line),available: [www.creg.eco.univ-rennes1.fr/seminare-page-interieures/TAXEAUTHORITT](http://www.creg.eco.univ-rennes1.fr/seminare-page-interieures/TAXEAUTHORITT)
3. Michael D'Ascezo.(2005).**Relationship Between Tax Administration And Tax Agent/Taxpayers**. The Asia-Oceania Consultants Association(AOTCA).General Meeting,Manila 11 November2005(On-Line),available: [www.ato.gov.au/large/content.asp?doc/content/66215.htm](http://www.ato.gov.au/large/content.asp?doc/content/66215.htm)
4. Murphy, Kristina (2005). **Regulating More Effectively: The Relationship between Procedural Justice, Legitimacy and Tax-Non-Compliance** .
5. Simon James &Clinton Alley,(2004)."**Tax Compliance, Self-Assessment And Tax Administration**" in New Zealand journal of finance and management in public service volume2number2(On-Line),available: [www.cipfa.org.uk/acipfal/download/jour\\_2no\\_2c.pdf](http://www.cipfa.org.uk/acipfal/download/jour_2no_2c.pdf)
6. Valderrama, Irma (2006). **The International Tax Policy in the Context of Integration and Trade in Latin America**.

### ثالثا : القوانين

- دائرة ضريبة الدخل, 1996, قانون ضريبة الدخل الأردني رقم 57 لسنة 1985 وتعديلاته, شركة المطابع النموذجية , عمان , الأردن.

- دائرة ضريبة الدخل, 1998, دليل إجراءات التقدير 1998, شركة الأصدقاء للطباعة والنشر , عمان , الأردن.

- سجلات الاعتراضات في مديريات دائرة ضريبة الدخل في الأردن.

- سجلات الموظفين في مديريات دائرة ضريبة الدخل في الأردن.

### رابعا : الانترنت

- دائرة ضريبة الدخل ( [www.istd.gov.jo](http://www.istd.gov.jo) ) .
- دائرة الموازنة العامة ( [www.gbd.gov.jo](http://www.gbd.gov.jo) ) .

الملاحق

## ملحق رقم (1)

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد مقدر ضريبة الدخل المحترم .

تحية طيبة وبعد ,,

يقوم الباحث بإعداد رسالة ماجستير بعنوان: " الاعتراضات الضريبية :

أسبابها وسبل معالجتها من وجهة نظر كل من ضريبة الدخل والمكلفين " .

وتهدف هذه الدراسة إلى الوقوف على مسببات الاعتراض على قرار مقدر

ضريبة الدخل وإيجاد سبل معالجتها من وجهة نظر كل من ضريبة الدخل والمكلفين .

وقد تم اختياركم ضمن عينة الدراسة , لذا أرجو التكرم بإعطائي جزءا من وقتكم للإجابة عن

الأسئلة التي تضمنتها الاستبانة بدقة وواقعية وموضوعية , وسيتم التعامل مع كافة

المعلومات

بسرية وهي لأغراض الدراسة والبحث العلمي .

شاكرين لكم حسن تعاملكم

الباحث

محمد الغانم



## تصميم الاستبانة الخاصة بمقدي ضريبة الدخل

الجزء الأول: يتعلق هذا الجزء بجمع البيانات الديمغرافية، لذا يرجى وضع إشارة (√) في المربع الذي ينطبق على حالتكم.

• المؤهل العلمي:

بكالوريوس  دبلوم عالٍ  ماجستير  دكتوراه

• عدد سنوات الخدمة كمقدر في دائرة الضريبة:

أقل من 5 سنوات  5 - أقل من 7 سنوات

7 - أقل من 10 سنوات  10 - أقل من 15 سنة

15 سنة فأكثر.

• التخصص:

محاسبة  إدارة  قانون

علوم مالية ومصرفية  اقتصاد  أخرى .....

## الجزء الثاني:

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
	من واقع خبرتكم العملية، فما هو مدى الأسباب التالية التي تولد وتساهم في الاعتراضات الضريبية					
1.	عدم مسك الدفاتر والسجلات حسب الأصول.					
2.	أخطاء المكلفين بتعبئة كشف التقدير الذاتي.					
3.	محاولة التهرب من الضريبة.					
4.	محاولة تجنب الضريبة.					
5.	ضعف كفاءة بعض المقدرين.					
6.	سوء الأوضاع الاقتصادية.					
7.	النفور العام من دفع الضريبة.					
8.	عدم وضوح وشفافية قانون ضريبة الدخل.					
9.	ضعف الثقة المتبادلة ما بين المكلفين ومقدي دائرة ضريبة الدخل.					
10.	عدم وجود وعي ضريبي كافٍ لدى العديد من المكلفين.					
11.	عدم وجود محاسبين مؤهلين لدى المكلفين من الشركات والأفراد.					
12.	عدم وجود قيمة محددة للأتعاب لفئة أصحاب المهن كالأطباء					

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق بشدة	غير موافق
	والمحامين والمهندسين.					
13.	التطبيق الخاطئ لقواعد المحاسبة المتعارف عليها.					
14.	عدم إثبات الديون المدومة المستردة في دفاتر بعض المكلفين.					
15.	تعدد مصادر الدخل لدى المكلف.					
16.	عدم شعور المكلفين بانتفاعهم من الإنفاق العام.					
17.	التساهل في تطبيق العقوبات الضريبية.					
18.	جهل المكلفين عن قصد أو عن غير قصد لحقوقهم وواجباتهم الضريبية.					
<b>هل برأيكم يعد ما يلي عائقاً أمام معالجة أسباب الاعتراض الضريبي</b>						
1.	ضعف التنسيق ما بين دائرة ضريبة الدخل والدوائر الحكومية الأخرى.					
2.	انخفاض كفاءة العاملين في دائرة ضريبة الدخل.					
3.	عدم الإنفاق الكافي على التكنولوجيا الداعمة للكفاءة في دائرة ضريبة الدخل					
4.	عدم وجود قوانين ضريبية حديثة.					
5.	الوعي الضريبي لدى المكلفين.					
6.	تعدد ولبس أو غموض في بنود وفقرات ومواد قانون ضريبة الدخل.					
7.	الأوضاع المادية للعاملين في دائرة الضريبة.					
8.	عدم وجود استقرار وظيفي للمقدر.					
9.	زخم العمل الملقى على كاهل المقدر.					
10.	نقشي ما يعرف بالمحسوبة والواسطة.					
11.	تركيز دائرة الضريبة على الكم وإغفال النوعية.					
12.	عدم التزام المكلف بموعد المتابعة مع مقدر ضريبة الدخل.					
13.	عدم وجود حوافز مناسبة للمقدين.					
<b>أي من المقترحات التالية قد تساهم في معالجة والحد من أسباب الاعتراضات الضريبية</b>						
1.	تطبيق قانون ضريبة الدخل لسنة 2009 .					
2.	التوسع في استخدام التكنولوجيا المتقدمة.					
3.	انتقاء عبارات واضحة عند صياغة أو تعديل أي من مواد قانون ضريبة الدخل.					

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	العبارة	الرقم
					وجود آلية لدى ضريبة الدخل كإشياء لجان متخصصة لنقاش الأخطاء التي تقع جنبا إلى جنب مع المدير.	4.
					تفعيل دور القضاء الرقابي في مراقبته لأعمال دائرة ضريبة الدخل.	5.
					على مقدري ضريبة الدخل التعامل مع المكلفين على أساس من الثقة وعدم الشك قبل ثبوت عكس ذلك.	6.
					إلحاق العاملين في دورات تدريبية على اكتشاف حالات الغش والخداع لزيادة الكفاءة.	7.
					اتباع أسلوب الترغيب عوضا عن أسلوب التهيب من قبل دائرة ضريبة الدخل.	8.
					القيام بحملات إعلامية وتلفزيونية عن انتفاع المواطن من الضريبة.	9.
					مواعاة معدلات الضريبة بشكل علمي لتتفق مع معدلات التضخم السائدة في الدولة.	10.

## ملحق رقم (2)

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد المكلف / المفوض المحترم .

تحية طيبة وبعد ,,

يقوم الباحث بإعداد رسالة ماجستير بعنوان: " الاعتراضات الضريبية:

أسبابها وسبل معالجتها من وجهة نظر كل من ضريبة الدخل والمكفين " .

وتهدف هذه الدراسة إلى الوقوف على مسببات الاعتراض على قرار مقدر

ضريبة الدخل وإيجاد سبل معالجتها من وجهة نظر كل من ضريبة الدخل والمكفين.

وقد تم اختياركم ضمن عينة الدراسة , لذا أرجو التكرم بإعطاء جزءا من وقتكم

للإجابة عن الأسئلة التي تضمنتها الاستبانة بدقة وواقعية وموضوعية , وسيتم التعامل مع

كافة المعلومات بسرية وهي لأغراض الدراسة والبحث العلمي .

شاكرين لكم حسن تعاملكم

الباحث

محمد الغانم

## تصميم الاستبانة الخاصة بالمكلفين/ المفوضين

الجزء الأول: يتعلق هذا الجزء بجمع البيانات الشخصية، لذا يرجى وضع إشارة (√) في المربع الذي ينطبق على حالتكم.

• المهنة:

موظف حكومي  موظف قطاع خاص  صاحب مهنة

شركة  مفوض / وكيل

• الجنسية:

أردني  غير أردني مقيم

• هل سبق وأن اعترضتم ضريبياً:

نعم  لا

• هل تم حل مشكلة الاعتراض:

نعم  لا

## الجزء الثاني:

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
	من واقع خبرتكم العملية، فما هو مدى الأسباب التالية التي تولد وتساهم في الاعتراضات الضريبية					
1.	عدم مسك الدفاتر والسجلات حسب الأصول.					
2.	أخطاء المكلفين بتعبئة كشف التقدير الذاتي.					
3.	محاولة التهرب من الضريبة.					
4.	محاولة تجنب الضريبة.					
5.	ضعف كفاءة بعض المقدرين.					
6.	سوء الأوضاع الاقتصادية.					
7.	النفور العام من دفع الضريبة.					
8.	عدم وضوح وشفافية قانون ضريبة الدخل.					
9.	ضعف الثقة المتبادلة ما بين المكلفين ومقدي دائرة ضريبة الدخل.					
10.	عدم وجود وعي ضريبي كافٍ لدى العديد من المكلفين.					
11.	عدم وجود محاسبين مؤهلين لدى المكلفين من الشركات والأفراد.					
12.	عدم وجود قيمة محددة للأتعاب لفئة أصحاب المهن كالأطباء					

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق بشدة	غير موافق
	والمحامين والمهندسين.					
13.	التطبيق الخاطئ لقواعد المحاسبة المتعارف عليها.					
14.	عدم إثبات الديون المدومة المستردة في دفاتر بعض المكلفين.					
15.	تعدد مصادر الدخل لدى المكلف.					
16.	عدم شعور المكلفين بانتفاعهم من الإنفاق العام.					
17.	التساهل في تطبيق العقوبات الضريبية.					
18.	جهل المكلفين عن قصد أو عن غير قصد لحقوقهم وواجباتهم الضريبية.					
<b>هل برأيكم يعد ما يلي عائقا أمام معالجة أسباب الاعتراض الضريبي</b>						
1.	ضعف التنسيق ما بين دائرة ضريبة الدخل والدوائر الحكومية الأخرى.					
2.	انخفاض كفاءة العاملين في دائرة ضريبة الدخل.					
3.	عدم الإنفاق الكافي على التكنولوجيا الداعمة للكفاءة في دائرة ضريبة الدخل					
4.	عدم وجود قوانين ضريبية حديثة.					
5.	الوعي الضريبي لدى المكلفين.					
6.	تعدد ولبس أو غموض في بنود وفقرات ومواد قانون ضريبة الدخل.					
7.	الأوضاع المادية للعاملين في دائرة الضريبة.					
8.	عدم وجود استقرار وظيفي للمقدر.					
9.	زخم العمل الملقى على كاهل المقدر.					
10.	نقشي ما يعرف بالمحسوبة والواسطة.					
11.	تركيز دائرة الضريبة على الكم وإغفال النوعية.					
12.	عدم التزام المكلف بموعد المتابعة مع مقدر ضريبة الدخل.					
13.	عدم وجود حوافز مناسبة للمقدين.					
<b>أي من المقترحات التالية قد تساهم في معالجة والحد من أسباب الاعتراضات الضريبية</b>						
1.	تطبيق قانون ضريبة الدخل لسنة 2009 .					
2.	التوسع في استخدام التكنولوجيا المتقدمة.					
3.	انتقاء عبارات واضحة عند صياغة أو تعديل أي من مواد قانون ضريبة الدخل.					

الرقم	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق بشدة	غير موافق
4.	وجود آلية لدى ضريبة الدخل كإنشاء لجان متخصصة لنقاش الأخطاء التي تقع جنبا إلى جنب مع المدير.					
5.	تفعيل دور القضاء الرقابي في مراقبته لأعمال دائرة ضريبة الدخل.					
6.	على مقدري ضريبة الدخل التعامل مع المكلفين على أساس من الثقة وعدم الشك قبل ثبوت عكس ذلك.					
7.	إلحاق العاملين في دورات تدريبية على اكتشاف حالات الغش والخداع لزيادة الكفاءة.					
8.	اتباع أسلوب الترغيب عوضا عن أسلوب الترهيب من قبل دائرة ضريبة الدخل.					
9.	القيام بحملات إعلامية وتلفزيونية عن انتفاع المواطن من الضريبة.					
10.	مواعاة معدلات الضريبة بشكل علمي لتتفق مع معدلات التضخم السائدة في الدولة.					

ملحق رقم (3)

أسماء محكمي أسئلة الاستبانة

الجامعة	التخصص	اللقب العلمي والاسم	الرقم
الشرق الأوسط	محاسبة	أ.د. محمد عطيه مطر	1
الشرق الأوسط	محاسبة	أ.د. عبد الناصر نور	2
عمان الأهلية	محاسبة	د. هيثم العبادي	3